



جامعة الأزهر
كلية الدراسات الإسلامية والعربية
للبنين بالديدامون - شرقية



الوسطية في المعيشة النبوية

إعداد

دكتور: هاني محمد عبد العزيز عبد الرحمن

مدرس الحديث وعلومه بكلية الدراسات
الإسلامية والعربية بنين بالشرقية - جامعة الأزهر

المؤتمر العلمي الدولي الأول

١٤٤٣هـ / ٢٠٢١م

الوسطية في المعيشة النبوية

دكتور هاني محمد عبد العزيز عبد الرحمن

قسم: الحديث وعلومه كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين

بالميدان - شرقية المدينة: فاقوس جامعة الأزهر

الدولة: جمهورية مصر العربية

يتناول هذا البحث الوسطية في المعيشة النبوية من مأكل، وملابس، وفراش؛ بحيث

يهدف إلى التعرف على كيفية معيشته (ﷺ) التي كانت وسطًا دون إسراف أو تقدير عملاً بقوله

تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَفْتَوُا لَمْ يُسْرُفُوا كَمْ يَقْرُبُوا وَكَمْ يَنْبُغِي وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوْمًا﴾ الفرقان (٦٧).

ومن خلال البحث نجده (ﷺ) يعلمنا بسلوكه العملي، وبأسلوبه النبوى الذى يهيمن على

النفوس، أن ابن آدم لا بد وأن يكون وسطًا في مأكله، وملابسها، وفراشه؛ حتى ينعم برضى،

سلام ذاتي؛ لأنه إذا ما بات المرء ديدانه الإسراف كان في ذلك كل الخطر، فلا رضا، ولا سلامًا

ذاتيًا؛ لما يكمن في الإسراف من مضره للجسد، ومضره للمعيشة؛ بحيث لا يأمن البيت

الأسري - الذي هو نواة للمجتمع - من تهديد يصارعه، ألا وهو الانهيار. وكذلك الأمر في

التقدير، فهو يجهد النفس، ويذكر صفو الحياة؛ بحيث لا تقدم، ولا عماره للكون الفسيح الذي

أمر الله بعمارته؛ لأن المفتر يكتنز ماله، فلا ينفقه في تنمية، ولا إصلاح.

كما أن البحث فيه توجيه للزوجة - التي هي أحد ركني الأسرة - بأن تتقى الله في بيت زوجها؛

لأنها مسؤولة عنه أمام الله؛ فلا تصرف، ولا تقترن، بل تكون وسطًا بين هذا وذاك، حتى ولو

كان الزوج شحيحاً، فلا تأخذ من ماله إلا بمقدار ما تقوم به الأسرة، ولا أدل على ذلك من

توجيه النبي (ﷺ) لهنـد زوجـة أبي سفيـان حين شـكت إـلـيـه شـح زـوجـها؛ حيث قـيدـ لها الإنـفاقـ

بـقولـه: «خـذـي مـا يـكـفـيكـ وـلـدـكـ، بـالـمـعـرـوفـ». أي: المـتـعـارـفـ عـلـيـهـ مـا مـأـكـلـ، وـمـشـرـبـ،

وـمـلـبـسـ، دون إـنـفـاقـهـ عـلـىـ زـخـرـفـ زـائـدـ، وـتـرـفـ لـاـ معـنـىـ لـهـ، وـلـمـ يـفـسـحـ لـهـ - ﷺ - المـجـالـ لـتـهـدرـ

مال زوجها متعللة بـخلـهـ.

هـذـاـ وـقدـ أـنـهـيـتـ الـبـحـثـ بـأـهـمـ التـتـائـجـ وـالـتـوـصـيـاتـ الـمـسـتـخـلـصـةـ مـنـ الـبـحـثـ، ثـمـ ذـيـلـتـهـ بـقـائـمـةـ

مـنـ الـمـرـاجـعـ وـالـمـصـادـرـ، ثـمـ ذـكـرـتـ فـهـارـسـ مـتـنـوـعـةـ تـعـرـفـ بـمـضـامـينـ الـبـحـثـ.

كلـمـاتـ مـفـتـاحـيـةـ: وـسـطـيـةـ - مـعـيشـةـ - نـبـوـيـةـ.

Moderation in prophetic living

Hani Mohamed Abdel Aziz Abdel Rahman

Faculty of Islamic studies and Arabic male al-diadamon –

sharqia city: Faqus AL-Azhar University

country: Arab republic of Egypt

Extract

This research deals with moderation in the prophetic life, from food and clothing to bedding. So that it identifies the way of his life (peace be upon him), which was an average without extravagance or stinginess, in accordance with the Almighty's saying: 'And those who, when they spend, are neither extravagant nor niggardly but moderately between those two'

Through research, we find him teaching us by his behavior, and by his prophetic style that dominates souls, that the son of Adam must be moderate in his feeding, clothing, and bedding, so that he may enjoy contentment and self-peace; because if a person becomes fond of extravagance, then there is all the danger in that. There will be no contentment, and there will be no self-peace. What lies in extravagance is harmful to the body, and harmful to the livelihood, so the family home - which is the core of society - is not safe from the threat it struggles with, which is collapse. The same applies to being stingy, for it stresses the soul and disturbs the peace of life. So that there is no progress or development of the vast universe that God has commanded to build, because the stingy hoards his money, so he does not spend it on development or reform. Also, the research directs the wife - who is one of the two pillars of the family - to fear God in her husband's house. Because she is responsible for him before God; So do not be extravagant, and do not be stingy, but rather be a moderate between this and that, even if the husband is stingy, do not take from his money except to the extent that the family lives by, and there is evidence for that from the guidance of the Prophet (PBUH) to Hind, the wife of Abu Sufyan, when she complained to him about her husband's stinginess; Where he restricted her spending by saying: "Take what is sufficient for you and your son, with kindness." i.e., the

customary food, drink, and clothing, without spending it on extra adornment and meaningless luxury I finished the research with the most important findings and recommendations drawn from the research, then appended it with a list of references and sources, and then mentioned various indexes That define the contents of the research.

Keywords: middle - living – prophetic

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْقَدْمَةُ

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ومن تعههم بياحسان إلى يوم الدين.

أما بعد

فإن الله (سبحانه جل جلاله وتقديست أسماؤه) جعل هذه الأمة خير أمة أخرجت للناس، ومن خيريتها أنه حكم بوسطيتها؛ فلا تفريط ، ولا إفراط ، سواء في الناحية الدينية، أو الاجتماعية، أو الاقتصادية ، خاصة ما كان في أمر المعاش من مأكل ، وملابس ، وفراش ، وقد بات هذا الأمر واضحاً جلياً في التطبيق النبوى ، ومدى وسطيتها في معيشته التي نتعلم منها حسن التدبير ، وعدم التبذير ، والارتقاء بالكون إلى التعمير ، دون تخريب أو تدمير؛ لذا كان موضوع هذا البحث (الوسطية في المعيشة النبوية) من الأهمية بمكان ؛ لأنّه يحث على الإنفاق في الأمر الذي يُسَيِّر حركة الحياة ، وينميها ، ويصلحها ، ويصونها من الفساد كما أمر الإله ، دون زخرف زائد ، وترف لا معنى له .

هذا وقد كان سبب اختيار الموضوع: انقسام الناس - إلا من رحم ربى - في طريقة معيشتهم إلى مسرف يهدى ماله ، أو مقتري يكتنز ماله ، ولا يخفى على عاقل أن لكل من الإسراف والتقتير أخطار وأضرار اقتصادية ، واجتماعية ، ونفسية ؛ لذا كان هذا البحث منبهًا للعقل ، ولا فتاً للأنظار ، وواعضًا المثال العملي الأمثل الذي يحتذى به في طريقة المعيشة ، ألا وهو

معيشته (﴿كُلُّهُ﴾) .

أهداف البحث:

- ١- لفت نظر القارئ إلى التوسط في المعيشة.
- ٢- البعد عن أضرار الإسراف والتقتير.

منهج البحث:

اعتمدت في هذا البحث على المنهج الاستقرائي في جمع الأحاديث ، والاستفادة من المنهج الاستنباطي في تحليل الحديث ، واستنباط ما يفيد البحث .

عملية في البحث:

- حاولت بقدر الوعي والطاقة جمع ما تيسر لي جمعه من الأحاديث النبوية التي تتعلق بكل مبحث.
- رقمت أحاديث البحث ترقيةً تسلسليًّا، واضعًا رقم الحديث بين قوسين، مستخدماً هذه الأرقام في الفهارس والإحالات؛ ليسهل الرجوع إليها.
- قمت بتخريج كل حديث في المأمور حسب منبع التخريج الآتي:
 - ١ - خرجت الحديث تخريجًا موسوعًا حسب الاستطاعة إذا كان في غير الصحيحين أو أحدهما، أما إذا كان في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بهما أو أحدهما.
 - ٢ - قمت بترتيب مصادر التخريج على حسب التابعات الأئم فالأقل، فإن تساوت قدمت أصحاب الكتب الستة، ثم بعد ذلك أقدم الأقدم وفاة.
 - ٣ - إن كان للحديث شاهد ذكره عند الحاجة إليه.
- قمت بالحكم على كل حديث ذكره - وهذا في غير الصحيحين - من خلال دراسة إسناده.
- إذا كان الحديث بالإسناد المدروس حسنًا أو ضعيفًا وله ما يقويه من التابعات أو الشواهد يبيّن درجته؛ ليساعد على الحكم على الحديث.
- اكتفيت في الأحاديث بالصحيح بنوعيه، والحسن بنوعيه.
- قدمت في كل باب أحاديث الشيوخين إن وجدت ذلك، ودللت على المراد، وإن قدّمت لفظ غيرها وبينت أن الحديث أصله في الصحيحين.
- عملت على بيان الغريب - وذلك في المأمور -، معتمدًا في ذلك على الكتب التي اهتمت ببيان غريب الحديث، مثل: النهاية لابن الأثير، وغريب الحديث لابن قتيبة، وغريب الحديث لأبي عبيد، وغريب الحديث للخطابي، وإذا لم أجده بيان الغريب في كتب غريب الحديث أرجع إلى المعاجم اللغوية مثل: لسان العرب، وختار الصحاح.
- قمت بذكر أقوال أهل العلم في بيان المراد من الحديث، وما استنبطوه من فوائد، مع عزو كل قول إلى صاحبه، ومصدره.



خطة البحث:

اقتضت منهجية البحث تقسيمه إلى: مقدمة، ومبثرين، وخاتمة، وفهارس.

أما المقدمة فقد اشتملت على:

أ- أهمية الموضوع. ب- أسباب اختيار الموضوع. ج- أهداف البحث.

د- منهج البحث. هـ- عملي في البحث. و- خطة البحث.

أما المبحث الأول فعنوانه: مفهوم الوسطية في المعيشة.

وأما المبحث الثاني فعنوانه: وسطية النبي (ﷺ) في معيشته، ويشتمل على أربعة مطالب:

المطلب الأول: الوسطية في مطعمه.

المطلب الثاني: الوسطية في ملبيه.

المطلب الثالث: الوسطية في فراشه.

المطلب الرابع: الوسطية في استعمال الماء.

الخاتمة: وفيها أهمُّ التنتائج التي توصلتُ إليها، والتوصيات.

الفهارس العلمية: وتمثل فيما يأتي:

١- فهرس الآيات القرآنية مرتبًا حسب سور القرآن.

٢- فِيْرِسُ الأَحَادِيث مرتبًا حسب حروف المعجم.

٣- فِيْرِسُ الْمَصَادِرُ الْعُلْمِيَّةُ مرتبًا حسب حروف المعجم.

٤- فهرس الموضوعات.

المبحث الأول : مفهوم الوسطية في العيشة.

أولاً الوسطية في اللغة: الْوَأْوُ وَالسِّينُ وَالطَّاءُ: بِنَاءٌ صَحِيحٌ يَدْلُلُ عَلَى الْعَدْلِ، وَالنِّصْفِ^(١)، وَالفضل^(٢).

قلت: إن سياق الحديث هو الذي يحدد المعنى المراد، فإذا قال الله عز وجل في الآية الكريمة: «أَمْتَهَ وَسَطَّا»^(٣) كان المراد بالوسط العدل^(٤). وإذا قلت: جَلَسْتُ وَسَطَ الدَّارِ، فإن السياق يفهم منه أن الوسط بمعنى النصف. أو ما بين طرف في الشيء. قال ابن الأثير: كُلُّ خُصْلَةٍ مَحْمُودَةٌ فَلَهَا طَرَفٌ مَدْمُومٌ، فِيَنَّ السَّخَاءَ وَسَطٌ بَيْنَ الْبُخْلِ وَالتَّبْذِيرِ، وَالشَّجَاعَةَ وَسَطٌ بَيْنَ الْجُبْنِ وَالتَّهُورِ، وَالإِنْسَانُ مَأْمُورٌ أَنْ يَتَجَنَّبَ كُلَّ وَصْفٍ مَدْمُومٍ، وَجَنِبْهُ بِالْتَّعْرِيْ مِنْهُ وَالْبَعْدِ عَنْهُ، فَكُلُّمَا ازْدَادَ مِنْهُ بُعْدًا ازْدَادَ مِنْهُ تَعْرِيًّا. وَأَبْعَدُ الْجِهَاتِ وَالْمَقَادِيرِ وَالْمَعَانِي مِنْ كُلَّ طَرَفَيْنِ وَسَطْهُمَا، وَهُوَ عَايَةُ الْبَعْدِ عَنْهُمَا، فَإِذَا كَانَ فِي الْوَسْطِ فَقَدْ بَعُدَ عَنِ الْأَطْرَافِ الْمَذْمُومَةِ بِقَدْرِ الْإِمْكَانِ^(٥). وإذا قلت: هُوَ مِنْ أَوْ سَطِ قَوْمِهِ كَانَ الْمَرَادُ: أَفْضَلُهُمْ، وَأَشَرَّهُمْ، وَأَحَمَّهُمْ. وَمِنْ هَذَا سُمِّيَتِ الصَّلَاةُ الْوُسْطَى؛ لَأَنَّهَا أَفْضَلُ الصَّلَوَاتِ وَأَعْظَمُهَا أَجْرًا، وَلِذَلِكَ خُصِّتُ بِالْمُحَافَظَةِ عَلَيْهَا، وَقِيلَ: لَأَنَّهَا وَسَطٌ بَيْنَ صَلَاتِ اللَّيْلِ وَصَلَاتِ النَّهَارِ، وَلِذَلِكَ وَقَعَ الْخِلَافُ فِيهَا فَقِيلَ الْعَصْرُ، وَقِيلَ الصُّبْحُ، وَقِيلَ بِخَلَافِ ذَلِكِ^(٦).

ثانياً الوسطية في الشرع:

من خلال المعنى اللغوي نجد أن الوسطية لا يتوقف معناها على التوسط بين طرفين كما

(١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٦/١٠٨) طبعة: دار الفكر (٩٩٣ـ هـ - ١٩٧٩).

(٢) انظر لسان العرب لابن منظور (٧/٤٢٨) الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ.

(٣) [البقرة: ١٤٣].

(٤) انظر لسان العرب لابن منظور (٧/٤٢٨).

(٥) النهاية لابن الأثير (٥/١٨٤) طبعة: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.

(٦) انظر المصدر السابق (٧/٤٣٠).

شاع عند الناس؛ بل لها معانٌ متعددة، من خلالها نستطيع أن نقول: إن الوسطية في الشع:
هي العدل، والاعتدال و اختيار الأفضل ، والمحافظة عليه ، والتوازن بين أمرتين ، أو طرفين ،
بين إفراط و تفريط ، أو غلو و تقصير .

ثالثاً الوسطية في المعيشة:

من خلال المعنى اللغوي والشرعى نستطيع أن نقول: إن الوسطية في المعيشة هي: ترك
الإسراف والتقتير جيئاً، مع اختيار الأفضل ، والأعدل؛ لبقاء الأسرة .

وبعد هذا العرض يتضح لنا أن الوسطية في المعيشة تؤدي بنا إلى حسن التدبير الذي
 يجعلنا نتعايش في سلام دائم ، دون خوف من فقر ، أو عذاب من سخط .
هذا وإن الذي يجعلنا نسير على خطى ثابته في التوسط في المعيشة هو الهدى النبوى؛ ففيه
التطبيق العملي الذي ستتحدث عنه في البحث الثاني.

المبحث الثاني: وسطية النبي ﷺ في معيشته، ويشتمل على أربعة مطالبات:

المطلب الأول: الوسطية في مطعمه.

المطلب الثاني: الوسطية في ملبوسه.

المطلب الثالث: الوسطية في فراشه.

المطلب الرابع: الوسطية في استعمال الماء.

المطلب الأول: الوسطية في مطعمه.

أولاً المطعم: اسم للطعام، والطعام: اسم جامعٌ لكلِّ ما يُؤْكَلُ ، وقد يقع على المشروب، وقد غَلَبَ على البرّ^(١) والخبز وما قَرُبَ منه أو صار في حِدَّه ثم سمي به كُلُّ ما كُوِلٍ^(٢).

ثانياً : إن الناظر والمتأمل في مطعمه -^ﷺ- يجد أنه يعلمنا بسلوكه العملي ، وبأسلوبه النبوي الذي يهمنا على النفوس أن ابن آدم عليه أن لا يتزود من الطعام إلا اليسير ؛ لما في كثرته والإسراف فيه من شر يكمن في مضرة الجسد، ومضرة المعيشة ، ومضرّة النفس ؛ حيث يكسبها كثرة الطعام والإسراف فيه العجب الذي يؤدي إلى الإثم في الآخرة، وكره الناس في الدنيا.

(١) فعن السيدة عائشة- رضي الله عنها- قالت: «مَا شَيَعَ آلُّ مُحَمَّدٍ ﷺ مُنْذُ قَدِيمِ الْمِدِينَةِ مِنْ طَعَامٍ الْبُرُّ ثَلَاثَ لَيَالٍ تِبَاعًا حَتَّىٰ قُبِضَ». وفي لفظ لها - رضي الله عنها -: «مَا شَيَعَ آلُّ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خَبْزٍ شَعِيرٍ يَوْمَيْنِ مُتَابِعِينَ حَتَّىٰ قَبْضِ رَسُولِ اللهِ ﷺ»^(٣).

(١) البر: القَمْحُ. انظر "قاموس المحيط" للقىروز آبادى (٣٠٣/١) الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ.

(٢) "المخصص" لابن سيده (٤١٣/١) الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت ، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ ١٩٩٦م.

(٣) أخرجه البخاري في "صححه" (كـ/الرفاق، بـ/كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه وتحليهم من

قال بدر الدين العيني : وأما ما روي من أنه لم يشبع من خبز الشعير فإن ذلك لم يكن لعز ولا لضيق في غالب أحواله ؛ لأن الله تعالى أفاء عليه قبل وفاته بلاد العرب كلها ، ونقل إليه الخراج من أكثر بلاد العجم ، ولكن بعضه لإثمار نوائب الحق ، وبعضه كراهية منه للشبع وكثرة الأكل^(١). (٢) وتقول أيضا - رضي الله عنها - : «كَانَ يَأْتِي عَلَيْنَا الشَّهْرُ مَا تُوقَدُ فِيهِ نَارًا إِنَّمَا هُوَ التَّمْرُ وَالْمَاءُ إِلَّا أَنْ تُؤْتَنِي بِاللُّحْمِ»^(٣). قال ابن حجر : التصغير إشارة إلى قلة اللحم^(٤). (٥) وعن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : قال رسول الله ﷺ : «كُلُوا وَاشْرُبُوا وَتَصَدَّقُوا وَالْبَسُوا مَا كُمْ يُخَالِطُهُ إِسْرَافٌ وَلَا حِمْيَلَةٌ»^(٥).

الدنيا، ٩٧/٨، ٦٤٥٤) ومسلم في "صححه" (ك/ الزهد والرقائق، ٤/ ٢٢٨١، ٢٩٧٠) جميعاً (البخاري، ومسلم) من طريق جرير، عن متصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة باللفظ الأول. وأخرجه مسلم في "صححه" (ك/ الزهد والرقائق، ٤/ ٢٢٨٢، ٢٩٧٠) من طريق عبد الرحمن بن يزيد عن الأسود بن يزيد، به ، باللفظ الثاني.

(١) "عمدة القاري" للعيني (٣٠/٣٧٢) ط / دار إحياء التراث العربي - بيروت.

(٢) أخرجه البخاري في "صححه" (ك/ الرقاق، ب/ كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه وخلفهم من الدنيا، ٩٧/٨، ٦٤٥٨) ومسلم في "صححه" (ك/ الزهد والرقائق، ٤/ ٢٢٨٢، ٢٩٧٢) جميعاً (البخاري، ومسلم) من طريق هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة - رضي الله عنها - قال : كَانَ يَأْتِي عَلَيْنَا الشَّهْرُ الحديث.

(٣) "فتح الباري" لابن حجر (١١/٢٩٢) ط / دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩ هـ.

(٤) المخيلة : التكبر. انظر "النهاية" لابن الأثير (٢/٨٩).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (ك/ اللباس، ب/ مَنْ قَالَ : الْبَسْ مَا شِئْتَ مَا أَخْطَلَكَ سَرَفُ ، أوْ مَخِيلَةً ، ٥/١٧١ ، ٢٤٨٧٧) قال : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَازِرَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَعِيبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، مَرْفُوعًا ، بِلْفَظِهِ . وأخرجه أحمد في = "مسند عبد الله بن عمرو بن العاص" (١١/٢٩٤، ٦٦٩٥) ، والنسياني في "سننه" - المجنبي - (ك/ الزكاة ، ب/ الاختيال في الصدقة، ٣٤/٢٥٥٨) ، وابن ماجه في "سننه" (ك/ اللباس ، ب/ البس ما شئت ما أخطلك سرف أو

خيلة، ٣ / ٢٧٤ ، ٣٦٠٥) ، والحارث في "مسنده" - كما في بغية الباحث - (ك/ اللباس والزينة ، ب/ استحباب إظهار النعم في غير خيلة ولا سرف ، ٦٠٧ / ٢ ، ٥٧١) والحاكم في "المستدرك" (ك/ الأطعمة ٤ / ١٣٥) جميعهم (أحمد ، والنسائي ، وابن ماجه ، والحارث ، والحاكم) من طريق همام بن يحيى ، به ، بنحوه . قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخر جاه ، ولم يتعقبه الذهبي بشيء . وذكره البخاري في "صحيحه" (ك/ اللباس ، ب/ قول الله تعالى ﴿ قُلْ مَنْ حَرَمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِبَادِهِ ﴾ [الأعراف: ٣٢] ١٤٠ / ٧] معلقاً مجزوماً به .

له شاهد من حديث ابن عباس موقوفاً
آخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (ك/ اللباس ، ٢١٧ / ٨ ، ٢٥٣٧٥) ، قال: حدثنا ابن عيينة ، عن إبراهيم بن ميسرة ، عن طاوس ، عن ابن عباس ، قال: كُلُّ مَا شئت ، وَاللِّسُونُ مَا شئت ، مَا أَخْطَأْتُكُوكُلَّتَانَ: سَرَفُ ، أو مُحِيلَةُ . وذكره البخاري في "صحيحه" (ك/ اللباس ، ب/ قول الله تعالى ﴿ قُلْ مَنْ حَرَمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِبَادِهِ ﴾ [الأعراف: ٣٢] ١٤٠ / ٧] معلقاً مجزوماً به .

دراسة إسناد ابن أبي شيبة :

١ - يزيد بن هارون: روى عن: همام بن يحيى ، وإسماعيل بن أبي خالد ، وغيرهما . عنه: ابن أبي شيبة ، وأحمد بن حنبل ، وغيرهما . تهذيب الكمال للزمي: ٣٢ / ٢٦١ ، الناشر: مؤسسة الرسالة ، ط/ الأولى: ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م . قال ابن حجر في "تقرير التهذيب" (ص ٩١٧) - الناشر: دار الكوثر ، ط / الأولى: ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م - : ثقة متقن عابد ، وقال أبو خيثمة زهير بن حرب: كان يعاب على يزيد حين ذهب بصره ، ربيا إذا سئل عن حديث لا يعرفه ، فيأمر جاريته فتحفظه من كتابه . خلاصة حاله: ثقة متقن ، وإن كان عيب عليه أنه حين ذهب بصره ، ربيا إذا سئل عن حديث لا يعرفه ، فيأمر جاريته فتحفظه من كتابه . وهذا لا يقدح فيه؛ لقلة ذلك منه ، وإن كان هذا يعتبر عيباً عند المحدثين ، إلا أنه ليس عيب إن كانت جاريته ذات أمانة وثقة ، ولم نر أحدهما قدح فيها ، بل تعتبر ثقة ؛ لاعتاد يزيد بن هارون عليها ، فهو كما قال عنه ابن حبان في "الثقات" (٧ / ٦٣٢) - الناشر: دار الفكر ، الطبعة: الأولى ، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م - : وكان من خيار عباد الله تعالى . فالذى يوصف بذلك نحسبة والله حسيبه ألا يعتمد إلا على ثقة مأمون ، كما أن ابن حجر في "المدي" (ص ٦٧٦) دار مصر للطباعة ، قال: وهذا في الحقيقة لا يلزم منه الضعف ولا التلبي ، قد احتاج

به الجماعة كلامهم .

= ٢- همام : هو ابن يحيى: ثقة، ربيا وهم . التقريب لابن حجر: ص / ٨٦٥ ،

٣- قنادة: ثقة، يرسل إرسالاً خفيّاً - وهو : رواية الراوي عن عاصره ولم يلقه. انظر "النكت" لابن حجر

(٦١٤/٢) - ، وروايته عن عمرو بن شعيب ليس فيها إرسال ؛ لأنّه من أقرانه، انظر تهذيب الكمال للزمي

. ٥٠٢/٢٣:

٤- عمرو بن شعيب. روى عن: أبيه شعيب بن محمد، وطاوس بن كيسان، وغيرهما. عنه: الشثري بن الصباح، ومحمد بن إسحاق، وغيرهما. تهذيب الكمال: ٦٤/٢٢. قال ابن حجر: صدوق. التقريب: ص / ٦١٣ .

٥- أبوه: شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص. روى عن: جده، وأبّن عمر، وغيرهما. عنه: ابنه عمرو، وعمّر، وغيرهما. تهذيب الكمال للزمي: ١٢٠/٥٤٢. قال ابن حجر: صدوق، ثبت سماعه من جده. التقريب: ص / ٣٤٩ .

٦- جده : هو عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنها - ، صحابي جليل، أسلم قبل أبيه، وهاجرَ بعدَ سنتَيْ سبعِينَ، وَشَهَدَ بَعْضَ الْمَعَازِي. روى عن النبي - ﷺ - كثيراً، استأذن النبي - ﷺ - في أن يكتب حدثه، فاذن له، قال: يا رسول الله أكتب كل ما أسمع منك في الرضا والغضب؟ قال: نعم، فإني لا أقول إلا حقاً. قال أبو هريرة - رضي الله عنه -: ما كان أحد أحفظ لحديث رسول الله - ﷺ - مني إلا عبد الله بن عمرو، فإنه كان يعي بقلبه، وأعي بقلبي، وكان يكتب وأنا لا أكتب، استأذن رسول الله - ﷺ - في ذلك، فأذن له. مات سنة خمس وستين. وقيل: سنة سبع وسبعين . وبالأول جزم ابن يونس. انظر "الاستيعاب" (٩٥٦، ٩٥٧، ٣/٩٥)، و"طبقات ابن سعد" (٢/٣٢١، ٨٢، ٥٠٠/٩)، "تاريخ ابن يونس المصري" لأبي سعيد عبد الرحمن بن أحمد بن يونس الصدفي المصري (المتوفى: ٣٤٧هـ). (١)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ. "السير" للذهبي (٣/٩١).

الحكم على الإسناد : لأن فيه عمرو، وأبوه، وهما صدوقان.

دراسة استناد الشاهد:

١- سفيان : هو ابن عيينة. روى عن: إبراهيم بن ميسرة ، و محمد بن إسحاق ، وغيرهما . عنه: ابن أبي شيبة، و سويد بن سعيد، وغيرهما . تهذيب الكمال للزمي: ١١/١٧٧ . قال عبد الرحمن بن مهدي: كان سفيان بن عيينة من أعلم الناس بحديث الحجاز. الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٤/٢٢٥ ، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ط / الأولى : ١٢٧١ م. وقال سليمان بن حرب: إن ابن عيينة أخطأ في عامة حديثه عن أيوب. تهذيب التهذيب لابن حجر: ٣/١٢٩، ط: دار الحديث. وقال ابن حجر: ثقة حافظ

علاقة الإسراف بالكبير في هذا الحديث: إنه قد يَسْتَلِزُمُ الْإِسْرَافُ الْكِبْرُ، وهو المخيلة.

قال ابن حجر : "قَالَ الْمُوْقَنُ عَبْدُ اللَّطِيفِ الْبَعْدَادِيُّ: هَذَا الْحَدِيثُ جَامِعٌ لِفَضَائِلِ تَدْبِيرِ الْإِذْسَانِ نَفْسِهِ، وَفِيهِ تَدْبِيرٌ مَصَالِحِ النَّفْسِ وَالْجُنُسِدِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَإِنَّ السَّرْفَ فِي كُلِّ شَيْءٍ يَصْرُرُ بِالْجُنُسِدِ، وَيَصْرُرُ بِالْمُعِيشَةِ فَيُؤْدِي إِلَى الْإِتَّلَافِ، وَيَصْرُرُ بِالنَّفْسِ إِذْ كَانَتْ تَابِعَةً لِلْجُنُسِدِ فِي أَكْثَرِ الْأَخْوَالِ، وَالْمُخِيلَةُ تَصْرُرُ بِالنَّفْسِ حَيْثُ تُكَسِّبُهَا الْعُجُوبُ وَتَصْرُرُ بِالْآخِرَةِ حَيْثُ تُكَسِّبُ

فقيه، إمام حجة، إلا أنه تغير حفظه بأخره ، وكان ربما دلس لكن عن الثقات ، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار. التقريب لابن حجر: ص / ٣١١ . خلاصة حاله: ثقة ثبت ، أثبت الناس في عمرو بن دينار ، وأعلم الناس بحديث المجاز، يضعف في أيوب السختياني، يتجنب ما ثبت تغيره فيه.

٢- إبراهيم بن ميسرة . روى عن: سعيد بن جبير، طاووس بن كيسان، وغيرهما. وعنده: سفيان الثوري ، وسفيان بن عيينة، وغيرهما. قال ابن حجر : ثبت حافظ . ((تهذيب الكمال: ٢/٢٢١، التقريب: ص / ٦٣)).
٣- طاووس: هو ابن كيسان. روى عن: عبد الله بن عباس ، وعبد الله بن عمر بن الخطاب ، وغيرهما. وعنده: إبراهيم بن ميسرة وعبد الله بن أبي نجح، وغيرهما. تهذيب الكمال: ١٣/٣٥٧ . قال ابن معين ، وأبو زرعة ثقة. المحرح والتعديل: ٤/٥٠١ . وقال ابن حجر: ثقة فقيه فاضل . التقريب: ص / ٣٧٢ .

٤- ابن عباس - ﷺ : هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب - ﷺ - صحابي جليل، ابن عم رسول الله - ﷺ - ولد قبل الهجرة بثلاث سنين، ودعا له رسول الله - ﷺ - بالفهم في القرآن فكان يسمى البحر والبحر؛ لسعة علمه. وهو أحد المكثرين من الصحابة وأحد العبادلة من فقهاء الصحابة. وقد كثر مروييه عن النبي - ﷺ -؛ لشدة قريبه منه، ويسُر دخوله عليه، وحصول بركة الدعاء له، وشدة ذكائه ونهمه في الطلب، ثم طول عمره. ويبلغ ما روى له: ألف حديث وستمائة وستين (١٦٦٠) حديثاً، أخرج منها الشيخان متين وأربعة وثلاثين حديثاً، اتفقا منها على خمسة وسبعين، وانفرد البخاري بهائة وعشرة أحاديث ومسلم بتسعة وأربعين. مات سنة: ٦٨ هـ. انظر طبقات ابن سعد: ٢/٣١٤، ٦/٣٢٠؛ والاستيعاب: ٣/٩٣٣؛ وتهذيب الأسماء واللغات للنووي: ١/٢٧٥ .

الحكم على الحديث : الحديث بشاهده صحيح لغيره.

الإِثْمُ، وَبِالْدُنْيَا حَيْثُ تُكْسِبُ الْمُقْتَ منَ النَّاسِ" (١). وقال الصناعي: "دل الحديث على تحريم الإسراف في: المأكل، والمشرب، والملبس، والتصدق. وحقيقة الإسراف: مجاوزة الحد في كل فعل ، أو قول ، وهو في الإنفاق أشهر. والحديث مأخوذ من قوله تعالى في الآية الكريمة: ﴿وَكُلُوا وَاشْرِبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾ (٢). وفيه تحريم الخيلاء وال الكبر" (٣).

هذا وقد علمنا النبي - ﷺ - كيفية التوسط في الطعام ، وذلك بتعويذ النفس أن تأكل لقيمات لإقامة بنيان الجسد؛ لأن الجسد لا يستفيد إلا من هذه اللقيمات ، وفي ذات الوقت خاطب - ﷺ - النفوس التي لا تقدر على هذا ، منها إياها إن كان ذلك محال عليها ، فعل الأقل أن يكون هناك اعتدال ، بحيث لا تأكل إلا ب三分之二: ثلث للطعام، وثلث للشراب، وثلث للنفس، وقد بين الغزالى أن الثلث نصف مد لكل يوم ، حيث قال: ينبغي أن يقنع الإنسان بنصف مد لكل يوم ، وهو رغيف و شيء ، وهو يشبه أن يكون مقدار ثلث البطن ، قال: ومن زاد على ذلك فقد مال عن طريق السالكين المسافرين إلى الله تعالى ، لكن يؤثر في المقادير اختلاف الأشخاص والأحوال ، فالأصل أن يمد إليه إذا صدق جوعه ، وي كيف وهو يشتكي (٤). فعن القدام بن معدي كرب الكندي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما ملأ ابن آدم وعاء شرًا من بطنِه، حسبُ ابن آدم أكلاتُه» (٥) يقمن صلبه، فإنْ كانَ لا محالة، فئُلْكُثُرَ

(١) "فتح الباري" (١٠/٢٥٣).

(٢) الأعراف: ٣١.

(٣) "سبل السلام" للصناعي (٤/١٥٩) ط/ دار الحديث.

(٤) انظر "البسيط بشرح الجامع الصغير" للمناوي (٢/٣٦٩) دار النشر / مكتبة الإمام الشافعي - الرياض - ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م ، الطبعة: الثالثة .

(٥) أكلات جمع لُؤْكَلَة، وهي : اللقمة. والمراد : لُؤْكَلَاتُ . وفي رواية ابن ماجة : لقيمات. انظر "النهاية" لابن الأثير (١/٥٧).

طَعَامٌ، وَثُلُثٌ شَرَابٌ، وَثُلُثٌ لِنَفْسِهِ»^(١).

(١) أخرجه أحمد في "مسنده" (٢٨ / ٤٢٢، ١٧١٨٦) قال: حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغَيْرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْكَنْتَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَابِرِ الطَّائِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ الْقَدَامَ بْنَ مَعْدِيَ كَرِبَ الْكِنْدِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ: = الحديث. وأخرجه الحاكم في "المستدرك" (ك/ الرقاد، ٤ / ٣٣١) من طريق أبي المغيرة، به، بنحوه، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم ينحرج له، ولم يتعقبه الذهبي بشيء. وأخرجه النسائي في "ال السنن الكبرى" (ك/ أداب الأكل، بـ ذكر القدر الذي يستحب للإنسان من الأكل، ٦٢٨، ٦٧٣٨) من طريق بقية. وأخرجه الترمذى في "سننه" (ك/ الزهد، بـ ما جاء في كراهة كثرة الأكل، ٤ / ١٦٨، ٢٣٨٠) من طريق إسْمَاعِيلَ بْنَ عَيَّاشَ . كلامها (بقية، وإسْمَاعِيلَ) عن سليمان ، به، بنحوه. وقال الترمذى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيقٌ . وأخرجه ابن ماجه في "سننه" (ك/ الأطعمة، بـ الاقتصاد في الأكل وكراهة الشبع ، ٣ / ١٨٣، ٣٣٤٩) من طريق مُحَمَّدٌ بْنُ حَرْبٍ ، عن أُمِّهِ، عَنْ أُمِّهَا، عن الْقَدَامَ ، مرفوعاً ، بنحوه.

دراسة إسناد أحمد:

١- أبو المغيرة : عبد القدس ابن الحجاج. روى عن: سعيد بن بشير، وأبي مهدي سعيد بن سنان، وغيرهما. وعنهم: البخاري ، وأحمد بن حنبل ، وغيرهما. قال ابن حجر: ثقة. ((انظر تهذيب الكمال: ١٨/ ٢٣٨، التقريب: ص/ ٥٠٨)).

٢- سُلَيْمَانُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْكَنْتَانِيَّ. روى عن: معاوية بن حكيم ، ويحيى بن جابر القاضي وكان كاتبه، وغيرهما. وعنهم: أبو المغيرة عبد القدس بن الحجاج الخواري ، ومحمد بن حرب ، وغيرهما. قال ابن حجر: ثقة عابد. ((انظر تهذيب الكمال: ٤٣٩/ ١١، التقريب: ص/ ٣٢٣)).

٣- يَحْيَى بْنُ جَابِرِ الطَّائِي. روى عن : عبد الرحمن بن جبير، والمقدام. عنه: أبو سلمة سليمان بن سليم ، وصفوان بن عمرو ، وغيرهما. قال ابن حجر: ثقة ، وأرسل كثيراً. ((انظر تهذيب الكمال: ٢٤٨/ ٣١، التقريب: ص/ ٨٨٨)).

٤- الْقَدَامَ بْنَ مَعْدِيَ كَرِبَ الْكِنْدِيَّ - : صحابي جليل ، أحد الوفد الذين وفدوا على رسول الله - ﷺ - من كندة . يعذ في أهل الشام ، وبالشام مات سنة سبع وثمانين ، في خلافة عبد الملك بن مروان ، وهو ابن إحدى وتسعين سنة. انظر طبقات ابن سعد: ٩/ ٤١٨، أسد الغابة: ٥/ ٢٦٨ .

نجد في هذا الحديث أن النبي - ﷺ - جعل البطن أولاً وعاءً كالأوعية التي تُتَّخَذُ ظروفاً لِحَوَائِجِ الْبَيْتِ؛ تَوَهِينًا لِشَانِهِ، ثُمَّ جعله شَرَّ الْأَوْعَيَةِ؛ لِأَنَّهَا اسْتَعْمَلَتْ فِيهَا هِيَ لَهُ، وَالْبَطْنُ خَلْقٌ لِأَنَّهُ يَتَقَوَّمُ بِالصُّلْبِ بِالطَّعَامِ، وَأَمْتَلَأُوهُ يُفْضِي إِلَى الْفَسَادِ فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا، فَيَكُونُ شَرًّا مِنْهَا^(١). قال البيضاوي: الشَّبَعُ مجلبة لِلآثَامِ، مَنْقَصَة لِلإِيمَانِ، وَهَذَا قَالَ - ﷺ -: «مَا مَلَأَ آدَمِي وَعَاءَ شَرَّاً مِنْ بَطْنِهِ» فَإِنَّ الشَّبَعَ يَوْقُعُ فِي مَدَاحِضِهِ، فَيُزِيغُ عَنِ الْحَقِّ، وَيُغْلِبُ عَلَيْهِ الْكُسْلُ، فَيَمْنَعُهُ مِنْ وظَائِفِ الْعِبَادَاتِ، وَيَكْثُرُ فِيهِ مَوَادُ الْفَضْولِ، فَيَكْثُرُ غَضْبُهُ وَشَهْوَتُهُ، وَيُزِيدُ حِرْصَهُ، فَيَوْقُعُ فِي طَلْبِ مَا زَادَ عَلَى حِاجَتِهِ، فَيَوْقُعُ فِي الْمَحَارِمِ^(٢).

هذا ولم يرشد النبي - ﷺ - إلى كيفية القصد في الطعام دون إعلام منه للوسائل التي تساعده على ذلك ، ومنها:

١- الإقبال على الطاعة.

إن الطاعة تزيد الإيمان ، ويزداد تقويمه وتقامه يتوسط الإنسان في طعامه وفي كل شيء ، بحيث يقل حرصه ؛ في كيفية القليل دون تشبه بالكافر طامح البصر الذي لا يشبعه القليل ، ودوماً في حرص على الكثير دون مبالغة لحل أو حرمة.

(٥) فَعَنْ إِبْرَاهِيمَ - ﷺ -: أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَأْكُلُ أَكْلًا كَثِيرًا فَأَسْلَمَ فَكَانَ يَأْكُلُ أَكْلًا قَلِيلًا فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَأْكُلُ فِي مَعْنَىٰ^(٣) وَاحِدٍ وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ». وَعَنْهُ أَيْضًا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - ضَافَةً ضَيْفًا وَهُوَ كَافِرٌ؛ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِشَأْنٍ فَحُلِّيَّتْ فَشَرَبَ حِلَابَهَا، ثُمَّ أُخْرَى فَشَرَبَهُ، ثُمَّ أُخْرَى فَشَرَبَهُ حَتَّىٰ شَرَبَ حِلَابَ سَبْعَ شَيَاوَ، ثُمَّ

الحكم على الحديث: الحديث بهذا الإسناد صحيح، وإن كان في إسناده يحيى بن جابر ، وهو يرسل كثيراً ، إلا أنه صرخ هنا بالسماع من المقادير.

- (١) "الكافش عن حقائق السنن" للطبيبي (١٠ / ٣٢٩٣) ط / مكة المكرمة - الرياض.
- (٢) انظر "تحفة الأبرار" للبيضاوي (٦٨ / ١) ط / وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت.
- (٣) المعنى: واحد الأمعاء، وهي المصادر . "النهاية" لابن الأثير (٤ / ٣٤٤).

إِنَّهُ أَصْبَحَ فَاسِلَمَ فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِشَاءٍ فَشَرِبَ حِلَابَهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِأُخْرَى فَلَمْ يَسْتَهِمْهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «الْمُؤْمِنُ يَشَرِبُ فِي مَعَى وَاحِدٍ وَالْكَافِرُ يَشَرِبُ فِي سَبْعَةٍ أَمْعَاءٍ»^(١).

(٦) وعن نافع قال: كَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يَأْكُلُ حَتَّى يُؤْتَى بِمُسْكِينٍ يَأْكُلُ مَعَهُ، فَادْخَلَتْ رَجُلًا يَأْكُلُ مَعَهُ فَأَكَلَ كَثِيرًا، فَقَالَ: يَا نَافِعُ، لَا تُدْخِلْ هَذَا عَلَيَّ؛ سَمِعْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - يَقُولُ: «الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةٍ أَمْعَاءٍ»^(٢). قال النووي: "قال أهل الطيب: لِكُلِّ إِنْسَانٍ سَبْعَةُ أَمْعَاءٌ: الْمُعْدَةُ، ثُمَّ ثَلَاثَةٌ مُتَّصِّلَةٌ بَهَا رِقَاقٌ، ثُمَّ ثَلَاثَةٌ غِلَاطٌ . فَالْكَافِرُ لِشَرِهِ وَعَدَمِ تَسْمِيَتِهِ لَا يَكْفِيهِ إِلَّا مِلْوَهَا، وَالْمُؤْمِنُ لِاقْتِصَادِهِ وَتَسْمِيَتِهِ يُشَبِّهُ مِلْءَ أَحَدِهَا..... قال العلَّامُ: ومقصود الأحاديث: التَّقْلُلُ مِنَ الدُّنْيَا، وَالْحُلُّ عَلَى الزُّهْدِ فِيهَا، وَالقَنَاعَةُ، مَعَ أَنَّ فِلَةَ الْأَكْلِ مِنْ مَحَاسِنِ أَخْلَاقِ الرَّجُلِ، وَكَثْرَةَ الْأَكْلِ بِضَدِّهِ. وَأَمَّا قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ فِي الْمُسْكِينِ الَّذِي أَكَلَ عِنْدَهُ كَثِيرًا: "لَا يَدْخُلُنَّ هَذَا عَلَيَّ". فَإِنَّمَا قَالَ هَذَا؛ لِأَنَّهُ أَشَبَّهُ الْكُفَّارَ، وَمَنْ أَشَبَّهَ الْكُفَّارَ كُرِهَتْ مُخَالَطَتَهُ لِغَيْرِ حَاجَةٍ أَوْ ضَرُورَةٍ، وَلَا إِنَّ الْقَدْرَ الَّذِي يَأْكُلُهُ هَذَا يُمْكِنُ أَنْ يَسْدُدْ بِهِ خُلَّةَ جَمَاعَةٍ"^(٣).

٢- التسمية عند الإقدام على الطعام.

إن التسمية فيها مطردة للشيطان ، فلا يشارك المسلم في طعامه؛ فتبقي البركة ؛ فيكتفي

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (ك/الأطعمة، ب/ المؤمن يأكل في معى واحد، ٧٢/٧، ٥٣٩٧) من طريق شعبة، عن عدي بن تايب، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، مرفوعاً، باللفظ الأول. وأخرجه مسلم في "صحيحه" (ك/الأشربة، ب/ المؤمن يأكل في معى واحد، ٣/١٦٣٢، ٢٠٦٣) من طريق مالك عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، مرفوعاً، باللفظ الثاني.

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (ك/الأطعمة، ب/ المؤمن يأكل في معى واحد، ٧١/٧، ٥٣٩٣) ومسلم في "صحيحه" (ك/الأشربة، ب/ المؤمن يأكل في معى واحد، ٣/١٦٣٢، ٢٠٦٠) من طريق شعبة، عن واقيد بن محمد، عن نافع قال: كَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يَأْكُلُ حَتَّى يُؤْتَى..... الحديث.

(٣) " صحيح مسلم بشرح النووي " (٧/٢٤٥) ط/ دار الفجر للتراث- مصر.

القليل مخالفًا في ذات الوقت للكافر الذي لا يسمى "فيشاركه الشيطان في طعامه؛ فلا يكفيه القليل".^(٧) فعن جابر بن عبد الله -رضي الله عنها- أنه سمع النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يقول: «إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ، فَذَكَرَ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ، قَالَ الشَّيْطَانُ: لَا مَيْتَ لَكُمْ، وَلَا عَشَاءَ، وَإِذَا دَخَلَ، فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ، قَالَ الشَّيْطَانُ: أَدْرَكْتُمُ الْمِيَتَ، وَإِذَا كُمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ طَعَامِهِ، قَالَ: أَدْرَكْتُمُ الْمِيَتَ وَالْعَشَاءَ».^(٨)

(٨) وعن حذيفة بن اليمان^(٩) -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قال: كُنَّا إِذَا حَضَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- طَعَاماً لَمْ نَضَعْ أَيْدِينَا حَتَّى يَبْدأَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-. فَيَضَعُ يَدُهُ، وَإِنَّا حَضَرْنَا مَعَهُ مَرَّةً طَعَاماً، فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ كَانَتْ تُدْفَعُ، فَذَهَبَتْ لِتَضَعَ يَدَهَا فِي الطَّعَامِ، فَأَخْذَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَدَهَا، ثُمَّ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ كَانَتْ مُدْفَعَةً فَأَخْذَ يَدِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَسْتَحِلُ الطَّعَامَ أَنْ لَا يُذْكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَإِنَّهُ جَاءَ هَذِهِ الْجَارِيَةِ لِيَسْتَحِلَّ بِهَا فَأَخْذَتْ يَدَهَا، فَجَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ لِيَسْتَحِلَّ بِهِ فَأَخْذَتْ يَدِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي يَدِهِ، إِنَّ يَدَهُ فِي يَدِي مَعَ يَدِهَا».^(١٠) قال الشوكاني: "وَالَّذِي عَلَيْهِ الْجُمُورُ مِنْ

(١) أخرجه مسلم في "صحيحة" (ك/الأشربة ، ب/آداب الطعام والشراب وأحكامها، ١٥٩٩/٣)،

(٢) قال: حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَّنَّى الْعَتَّيْ، حَدَثَنَا الضَّحَّاكُ يَعْنِي أَبَا عَاصِمٍ، عَنْ أَبْنَى جُرَيْجَ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ: "إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ... المَحِيدِ".

(٢) حذيفة بن اليمان الأنصاري^(١١) -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- صحابي جليل، شهد أحدًا، وكان من كبار أصحاب رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-. وهو الذي بعثه رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يوم الخندق ينظر إلى قريش، فجاءه بخبر حيلهم، وكان عمر بن الخطاب -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يسأله عن المناقفين، وهو معروف في الصحابة بصاحب سر رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-. وكان عمر ينظر إليه عند موته من مات منهم، فإن لم يشهد جنازته حذيفة لم يشهدها عمر، وكان حذيفة يقول: خير في رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-. بين الهجرة والنصرة. فاخترت النصرة، وهو حليف للأنصار لبني عبد الأشهل مات (١٢) سنة ست وثلاثين بعد قتل عثمان في أول خلافة علي، وقيل: توفي سنة خمس وثلاثين، والأول أصح، وكان موته بعد أن أتى نعي عثمان إلى الكوفة ولم يدرك الجمل. "الاستيعاب" لابن عبدالبر (١/٣٣٤).

(٣) أخرجه مسلم في "صحيحة" (ك/الأشربة ، ب/آداب الطعام والشراب وأحكامها، ١٥٩٧/٣)،

(٤) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، عن خيثمة، عن أبي حذيفة، عن حذيفة -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، مرفوعاً.

السَّلْفِ وَالْخَلَفِ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ وَغَيْرِهِمْ أَنَّ أَكْلَ الشَّيْطَانَ مَحْمُولٌ عَلَى ظَاهِرِهِ ، وَأَنَّ لِلشَّيْطَانِ
يَدِينَ وَرِجْلَيْنَ، وَفِيهِمْ ذَكْرٌ وَأَثْنَى ، وَأَنَّهُ يَأْكُلُ حَقْيَقَةً بِيَدِهِ إِذَا كُمْ يُدْفَعُ . وَقِيلَ إِنَّ أَكْلَهُمْ عَلَى الْمُجَازِ
وَالْإِسْتِعَارَةِ . وَقِيلَ إِنَّ أَكْلَهُمْ شَمْ وَاسْتِرْوَاحُ، وَلَا مَلْجَأً إِلَّا شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ . وَقَدْ ثَبَتَ فِي
الصَّحِّيحِ كَمَا سَيَّرَتِي «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشَمَائِلِهِ وَيَشْرُبُ بِشَمَائِلِهِ» ^(١) .

٣- الأكل باليمين دون الشمال .

إن الشيطان هو الذي يأكل بشماله ، فمن أكل بشماله دون عنبر فقد حذى حذو الشيطان ،
وفي ذلك مفسدة للطعام ؛ لأنعدام البركة التي تجعل القليل يكفي .(٢) فعن ابن عمر - رضي الله
عنها - أنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ، وَإِذَا شَرِبَ فَلْيَشْرُبْ بِيَمِينِهِ
فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشَمَائِلِهِ، وَيَشْرُبُ بِشَمَائِلِهِ» ^(٣) .

في هذا الحديث من الفقه: أن الله (عَزَّ وَجَلَّ) لما خلق لابن آدم يديه ، وكانت له أعماله الصالحة
كتناول الغذاء وغيره؛ جعل ذلك من شغل اليمنى ، وكانت له أعمال لا بد له منها تنفر النفس
عنها ، كإزالة الأنجاس ، ومس الفرج ، وإماتة الأذى وغير ذلك؛ فجعل ذلك من شغل
اليسرى؛ فإذا خالف الإنسان ، وأشغل يسرى فيما خلقت له اليمنى كان ذلك مخالفًا لموضع
الحكمة ، وذلك من موافقة الشيطان ، والشيطان يدعو من اتبעה إلى عمله ^(٤) .

٤- الأكل مما يلي الأكل.

إن الأكل إذا كان صنفًا واحدًا ، فالأكل يكون مما يلي الأكل ، دون وسطه ، أو مما يلي
غيره . فدون وسطه ؛ حتى تستمر البركة التي بها القليل يكفي ؛ فتساعد على القصد في الطعام .
وما يلي غيره ؛ حماية له من عدم القناعة مما يليه ؛ لأن في تطلع الإنسان مما يلي غيره يجعله لا

(١) "نيل الأوطار" للشوكياني (٨/١٨٣) ط / دار الحديث - مصر .

(٢) أخرجه مسلم في "صحيحة" (ك/الأشربة ، ب/آداب الطعام والشراب وأحكامها، ١٥٩٨/٣، ٢٠٢٠)
من طريق الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ جَلَلِ بْنِ عُمَرَ، مَرْفُوعًا .

(٣) "الإفصاح" يحيى بن هبيرة (٤/٢٥٩) الناشر: دار الوطن ،سنة النشر: ١٤١٧ هـ .

يقنع بها يليه ؛ فيزداد حرصه وطمعه؛ وهذا يزيد نهمته في الأكل ، فلا يكفيه القليل؛ لطعمه في أكل ما هو أمام غيره، مع حرصه على ما هو أمامه؛ ليأكله بعد انتهاءه من أكل ما هو أمام غيره.

(١٠) فعن عمر بن أبي سلمة ^(١) - أنه قال: كُنْتُ غُلَامًا فِي حَجَرِ رَسُولِ اللَّهِ - وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ ^(٢) فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - : «يَا غُلَامُ، سَمِّ اللَّهُ، وَكُلْ بِيمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ» فَمَا زَالَتِ تِلْكَ طِعْمَتِي ^(٣) بَعْدُ ^(٤).

(١١) وعن ابن عباس ^(٥) - عن النبي ^(٦) - آنَهُ أَنِّي بِقَصْعَةٍ مِّنْ تَرِيدِي، فَقَالَ: «كُلُوا مِنْ جَوَانِهَا، وَلَا تَأْكُلُوا مِنْ وَسْطِهَا؛ فَإِنَّ الْبَرَكَةَ تَنْزَلُ فِي وَسْطِهَا». وفي لفظ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا فَلَا يَأْكُلْ مِنْ أَعْلَى الصَّحْفَةِ، وَلَكِنْ لِيَأْكُلْ مِنْ أَشْفَلِهَا» ^(٧)، فَإِنَّ الْبَرَكَةَ تَنْزَلُ مِنْ أَعُلَّهَا ^(٨).

(١) عمر بن أبي سلمة القرشي المخزومي ^(٩) - صحابي جليل، ربيب رسول الله ^(١٠) - أم سلمة المخزومية أم المؤمنين، يكنى أباً حفص. ولد في السنة الثانية من الهجرة بأرض الحبشة. وقيل: إنه كان يوم قبض رسول الله ^(١٠) - ابن تسع سنين، حفظ عن رسول الله ^(١٠) - وروى عنه أحاديث، وشهد مع علي ^(١٠) - الجمل، واستعمله علي ^(١٠) - على فارس والبحرين. وتوفي بالمدينة في خلافة عبد الملك بن مروان سنة ثلاط وثمانين. "الاستيعاب" لابن عبدالبر (١١٥٩/٣).

(٢) تطيش: أي تحيط وتتناول من كل جانب. "النهاية" لابن الأثير (١٥٣/٣).

(٣) الصحفة: إناء كالقصبة المبسوطة وتحوها، وجمعها صحاف. "المصدر السابق" (١٣/٣).

(٤) أي: حالي في الأكل. "النهاية" لابن الأثير (١٢٦/٣).

(٥) أخرجه البخاري في "صحيحه" (ك/الأطعمة، ب/ التسمية على الطعام والأكل باليمين ، ٦٨/٧)، ومسلم في "صحيحه" (ك/الأشربة ، ب/آداب الطعام والشراب وأحكامها، ١٥٩٩/٣، ٥٣٧٦)، جيغا من طريق سفيان بن عيينة، عن أبي عبد الله بن كثير، عن وهبي بن كيسان، عن عمر بن أبي سلمة، مرفوعاً، بلفظه.

(٦) أي: من جانبها الذي يليه. "مرقة المفاتيح" (٧/٢٧١٥).

(٧) اللفظ الأول: أخرجه ابن الجعدي في "مسنده" (ص/١٣١، ٨٣٥) قال: أنا شعبة، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جعير، عن ابن عباس، مرفوعاً، بلفظه. وأخرجه الدارمي في "سننه" (ك/الأطعمة، ب/ النبي

عَنْ أَكْلِ وَسَطِ التَّرِيدِ حَتَّى يَأْكُلَ جَوَانِيهُ، ١/٥٧١، ٢٠٤٦)، والنسائي في "السنن الكبرى" (ك/ الوليمة، ب/ الْأَكْلُ مِنْ جَوَانِيهِ التَّرِيدِ، ٦/٢٦٤، ٦٧٢٩) جميعاً (الدارمي، والنسائي) من طريق شعبة سفيان الثوري. وأخرجه الحميدى في "مسنده" (٤٥٩، ٥٣٩)، وأحد في "مسنده" (٤/٢٤٣٩، ٢٥٥) من طريق شعبة الطعام، ٣١٧/٣، ١٨٠٥) من طريق جرير بن عبد الحميد. وأخرجه ابن ماجه في "سننه" (الأطعمة، ب/ النَّهَى عَنِ الْأَكْلِ، مِنْ ذُرْوَةِ التَّرِيدِ، ٣٢٧٧، ١٦٠) من طريق محمد بن فضيل. أربعتهم (شعبة ، والثورى، وجرير بن عبد الحميد، ومحمد بن فضيل) عن عطاء، به، بنحوه.

اللفظ الثاني: أخرجه أبو داود في "سننه" (ك/ الأطعمة، ب/ مَا جَاءَ فِي الْأَكْلِ مِنْ أَعْكَلِ الصَّحْفَةِ، ٣٢٧٧، ١٦٢٧) قال: حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا شُعبَةُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنْ أَبْنَى عَبَّاسِ، مرفوعاً، بلفظه.

دراسة إسناد ابن الجعد:

١- شعبة: هو ابن الحجاج .روى عن: عطاء بن السائب ، وقرة بن خالد السدوسي ، وغيرهما .وعنه : ابن الجعد ، ومحمد بن = = جعفر ، وغيرهما .تهذيب الكمال : ٤٧٩/١٢ . قال الذهبي : ثبت حجة ، وينقطع في الأسماء قليلاً . الكافش للذهبى : ١/٤٨٥ ، ط / دار القبلة - جدة . وقال ابن حجر : ثقة حافظ متقن ، كان الثوري يقول : هو أمير المؤمنين في الحديث ، وهو أول من فتش بالعراق عن الرجال ، وذب عن السنة ، وكان عابداً . التقريب لابن حجر: ص / ٣٤٧ . خلاصة حاله : ثبت حجة .

٢- عطاء بن السائب. روى عن: سعيد بن جبير ، وسعيد بن عبد الرحمن بن أبيزى، وغيرهما .وعنه: شريك بن عبد الله ، وشعبة بن الحجاج ، وغيرهما .تهذيب الكمال: ٢٠/٨٦ . قال يحيى بن سعيد القطان: مَا سمعت أحَدًا يَقُولُ فِي عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ شَيْئًا كَطُّ فِي حَدِيثِهِ الْقَدِيمِ، وَمَا حَدَّثَ سُفِيَّانَ وَشُعبَةَ عَنْهُ صَحِيحٌ، إِلَّا حَدِيثَيْنِ كَانَ شُعبَةُ يَقُولُ: سَمِعْتُهُمَا بِأَخْرَجَةٍ، عَنْ زَادَانَ . وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبِلٍ: عَطَاءُ ثَقَةٌ ثَقَةٌ، رَجُلٌ صَالِحٌ . وَقَالَ: مَنْ سَمِعَ مِنْهُ قَدِيمًا كَانَ صَحِيحًا، وَمَنْ سَمِعَ مِنْهُ حَدِيثًا كَمْ يَكُنْ شَيْئًا . سَمِعَ مِنْهُ قَدِيمًا: شُعبَةُ، وَسُفِيَّانُ، وَسَمِعَ مِنْهُ حَدِيثًا: جَرِيرٌ وَخَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَإِسْمَاعِيلُ، وَعَلَيْهِ بْنُ عَاصِمٍ، وَكَانَ يَرْفَعُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ أَشْياءً لَمْ يَكُنْ يَرْفَعُها . تهذيب التهذيب: ٥/٨٧ . وقال ابن معين: جميع من روى عن عطاء روى عنه في الاختلاط إلا شعبة وسفيان . الكامل لابن عدي: ٥/٣٦٢، الناشر: دار الفكر - بيروت ، الطبعة الثالثة: ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م . وقال أبو حاتم: سمع منه محمد بن زيد قبل أن يتغير . المبرح والتعديل: ٦/٣٣ . قال ابن عدي: وعطاء اختلط

في هذا الحديث من الفقه: - أن الأكل ما يلي الأكل سُنّة متفق عليها ، وخلافها مكروه شديد الاستقباح إذا كان الطعام نوعاً واحداً. وسبب ذلك الاستقباح : أنَّ كلَّ أكلَ كالحائز لما يليه من الطعام ، فأخذ الغير له تعدٌّ عليه مع ما في ذلك من تفزيز النفوس مما خاضت فيه الأيدي والأصابع ، ولما فيه من إظهار المحرص على الطعام ، والنِّهم . ثم هو سوء أدب من غير فائدة^(١). - وأن قوله : « كُلُوا مِنْ جَوَانِبِهَا » فيه مُقابَلَة الجمْع بالجَمْع ، أي : ليأكلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ جَانِبِهِ.

في آخر عمره، فمن سمع منه قدِيماً مثل الشوري وشعبة فحدِيثه مستقيم، ومن سمع منه بعد الاختلاط فأحاديثه فيها بعض النكارة. الكامل لابن عدي ٥ / ٣٦٢ . وقال النهيبي: أحد الأعلام على لين فيه ، ثقة ساء حفظه بأخره. الكافش ٢٢ / ٢ . وقال السخاوي: وَمِنْ سَمِعَ مِنْهُ قَبْلَ الْأَخْتِلَاطِ فَقَطْ: أَيُوبُ، وَمَحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ، وَرَأْيَدَةُ، وَرُهْبَرُ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ، وَالثَّوْرِيُّ، وَشَعْبَةُ، وَوُهَيْبٌ. كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي الْأَوَّلِ وَالآخِرِ: الدَّارُ قُطْنِيُّ، وَفِي الثَّانِي: ابْنُ الْمُدِينِيُّ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَانَ، وَالنَّسَائِيُّ، وَالْعَقَلِيُّ. وَفِي الثَّالِثِ وَالرَّابِعِ: الطَّبَرَانيُّ. وَفِي الْخَامِسِ: الْحَمِيْدِيُّ. وَفِي السَّادِسِ، وَالسَّابِعِ: أَحْمَدُ، وَابْنُ مَعِينٍ، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَالنَّسَائِيُّ، وَالْطَّبَرَانيُّ، وَكَذَا يَحْيَى الْقَطَانُ، وَلِكِنَّهُ اسْتَنْدَى حَدِيثَيْنِ سَمِعَهُمَا مِنْ شَعْبَةَ بِإِخْرَاجِهِ عَنْ زَادَةَ. وَمِنْهُمْ: حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ فِيَّا قَالَهُ الْعَقَلِيُّ، وَالدَّارُ قُطْنِيُّ، وَابْنُ الْمَجَارُودَ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَعْدَهُ. فَالظَّاهِرُ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ فِي الْوَقِيْنِ مَعًا. وَكَذَا سَمِعَ مِنْهُ فِي الْوَقِيْنِ مَعًا: أَبُو عَوَانَةَ - فِيَّا قَالَهُ ابْنُ الْمُدِينِيُّ، وَابْنُ مَعِينٍ، وَرَأْيَدَ: " أَنَّهُ لَا يَتَنَجُّ بِحَدِيثٍ أَيِّ عَوَانَةَ عَنْهُ " وَمِنْ سَمِعَ مِنْهُ بَعْدَهُ فَقَطْ: إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَلَيَّةَ، وَجَرِيْرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، وَحَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَوَاسِطِيُّ، وَابْنُ جَرِيْرٍ، وَعَلَيُّ ابْنُ عَاصِمٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ فُصَيْلٍ بْنِ غَزَوانَ، وَهُشَيْمٌ، وَسَائِرُ مَنْ سَمِعَ مِنْهُ مِنَ الْبَصَرِيْنَ فِي قَدْمَيْهِ الثَّانِيَةِ هَذِهِ دُونَ الْأَوَّلِ . فتح المغيث: ٣ / ٢٩٣ ، ط / التوفيقية - القاهرة. خلاصة حاله: ثقة اختلط.

- ٣ - سعيد بن جُبَير . روى عن عبد الله بن عباس ، وعبد الله بن عمر ابن الخطاب وغيرهما . وعنده: شعبة، والشوري، = وغيرهما . قال ابن حجر : ثقة ثبت فقيه . خلاصة حاله: ثقة ثبت . ((انظر تهذيب الكمال: ١٠ / ٣٥٨ ، التقريب: ص / ٢٩١ .))

٤ - ابن عباس (٤): صحابي جليل ، تقدم في الحديث (٣).

الحكم على الحديث: الحديث بهذا الإسناد صحيح ، وإن كان عطاء اختلط ، إلا أن من روى عنه في هذا الإسناد شعبة، وشعبة من سمع منه قبل اختلاطه.

(١) "المفہوم لما أشكل من تلخیص كتاب مسلم" للقرطبي (٥/٢٩٨) ط / دار ابن كثير ، دمشق - بيروت.

- وأن تخصيص موضع البركة بالوسط؛ لأنه أعدل المواقع، فكان أحق بتناول البركة فيه.

- وأن قوله: «فَإِنَّ الْبَرَكَةَ تَنْزَلُ مِنْ أَعْلَاهَا» فيه تشبيه، قال الطيب: "شبَّهَ مَا يَزِيدُ فِي الطَّعَامِ بِمَا يَنْتَزِلُ مِنَ الْأَعْلَىٰ مِنَ الْمَائِعِ وَمَا يُشَبِّهُ، فَوَيْنَصَبُ إِلَى الْوَسْطِ، ثُمَّ يَبْنَىٰ مِنْهُ إِلَى الْأَطْرَافِ، وَكُلُّ مَا أَخْدَىٰ مِنَ الْطَّرَفِ يَجْحِيُ مِنَ الْأَعْلَىٰ بَذْلُهُ، فَإِذَا أَخْدَىٰ مِنَ الْأَعْلَىٰ انْقَطَعَ" (١). قال القاري: "ولَعَلَّ السُّرَّ فِيهِ أَنَّ الْأَعْلَىٰ قَدْرُ مُشَرَّكٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ غَيْرِهِ، فَإِذَا حَمَلَهُ الْحَرْصُ عَلَى الْأَكْلِ مِنْهُ فَيَنْقَطِعُ الْحَيْرُ وَالْبَرَكَةُ مِنْ شَأْمِهِ، فَإِنَّ الْحَرْصَ شُؤْمٌ وَالْحَرِيصُ حَمْرُومٌ" (٢).

٥- الاجتماع على الطعام .

إن الاجتماع على الطعام فيه بركة تجعل القليل يكفي، كما أن فيه تدریباً للنفس على التقنع بالقليل؛ لما يحصل لها من استحياء مع الجميع؛ فلا تطمئن النفس من بين المجالسين في كثير من الأكل؛ فيحصل لها الاكتفاء بالقليل، ألا وهو ما يسد الرمق ، وتقوم به البنية، لا حقيقة الشبع.

(١) فعن جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما- قال: سمعت رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يقول: «طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِيَ الْإِثْنَيْنِ، وَطَعَامُ الْإِثْنَيْنِ يَكْفِيَ الْأَرْبَعَةَ، وَطَعَامُ الْأَرْبَعَةِ يَكْفِيَ التَّهَانِيَّةَ» (٣). (٤) وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- أنه قال: قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «طَعَامُ الْإِثْنَيْنِ كَافٍ لِلثَّلَاثَةِ، وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافٍ لِلْأَرْبَعَةِ» (٤).

(١) "الكافش عن حقائق السنن" للطبي (٩/٢٨٥٥).

(٢) "مرقة المفاتيح" للملاء علي القاري (٧/٢٧١٥) الناشر: دار الفكر، بيروت - لبنان ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

(٣) أخرجه مسلم في "صحيحة" (ك/الأشربة، ب/ فضيلة الموسعة في الطعام القليل، وأن طعام الإثنين يكفي ثلاثة وتحو ذلك، ٣/٢٠٥٩، ١٦٣٠) قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا روح بن عبادة، حدثني يحيى بن حبيب، حدثنا روح، حدثنا ابن جرير، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله، يقول: سمعت رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يقول: الحديث.

(٤) أخرجه البخاري في "صحيحة" (ك/الأطعمة، ب/ طعام الواحد يكفي الإثنين، ٧/٥٣٩٢)، ومسلم في "صحيحة" (ك/الأشربة، ب/ فضيلة الموسعة في الطعام القليل، وأن طعام الإثنين يكفي ثلاثة

إنْ قيلَ : حديث أبي هريرة يُحَالِفُ حديث جابر . قيلَ : لَيْسَ المراد التَّحْدِيدُ ، وَإِنَّمَا الْقَصْدُ الْمُوَاسَأَةُ ، والمكانة ، والتقنع بالكفاية ، وَأَنَّهُ يَنْبَغِي لِلثَّانِينَ إِدْخَالُ ثَالِثٍ فِي طَعَامِهِمَا وَإِدْخَالُ رَابِعٍ أَيْضًا بِحَسْبِ مَنْ يَحْضُرُ^(١) ؛ لما يحدث من بركة تعم الحاضرين عليه ؛ ب بحيث إن كان الطعام قليلاً حصلت منه الكفاية المقصودة ، والله أعلم^(٢) .

٦- عدم استئثار البعض عند الاجتماع على الطعام بأكثر من بعض.

(٤) فعن ابن عمر (رضي الله عنهما) قال : «هُنَّ النَّبِيُّ (ﷺ) أَنْ يَقْرَنَ الرَّجُلُ بَيْنَ النَّمَرَتَيْنِ جَمِيعًا، حَتَّى يَسْتَأْذِنَ أَصْحَابَهُ»^(٣) .

فقه الحديث : الحديث يبيح على التأدب في الأكل وترك الشره؛ لأن القوم الذين وضع بين أيديهم التمر كالمتساوين في أكله، فإذا استأثر أحدهم بأكثر من صاحبه لم يحمد له ذلك؛ لاختلاف الناس في الأكل، فبعضهم يكتفي بيسير، وبعضهم لا يكتفي أضعافه، فلو كانت سهباتهم سواء لما ساغ لهم لا يشبعه اليسير أن يأكل من مثل نصيب من يشبعه اليسير^(٤) .

٧- عدم الاتكاء عند الطعام.

إن الاتكاء عند الأكل يؤدي إلى الإكثار من الأكل ؛ لأن الاتكاء : هُوَ التَّمْكُنُ لِلأَكْلِ

وَنَحْوُ ذَلِكَ، ١٦٣٠ / ٢٠٥٨) جميعاً من طريق مالك ، عن أبي الرِّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٥) مرفوعاً، بلفظه.

(١) انظر " طرح الشريب في شرح التقريب " للعرافي (١٥) ط / دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان.

(٢) انظر " صحيح مسلم بشرح النووي " (٧) / ٢٤٣ .

(٣) أخرجه البخاري في " صحيحه " (ك) / الشركة ، ب / القرآن في التمر يَنْهَا الشُّرُكَاءُ حَتَّى يَسْتَأْذِنَ أَصْحَابَهُ، ١٣٩ / ٢٤٨٩ ، ومسلم في " صحيحه " (ك) / الأشربة ، ب / يَنْهَا الْأَكْلُ مَعَ جَمَاعَةٍ عَنْ قُرْآنٍ تَمَرَتَيْنِ وَنَحْوِهَا فِي لُقْمَةٍ إِلَّا يَأْذِنُ أَصْحَابَهُ، ٢٠٤٥ / ١٦١٧) جميعاً (البخاري ، ومسلم) من طريق الشوري ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ ، عن ابن عمر (٤)، مرفوعاً، بلفظه.

(٤) " شرح صحيح البخاري " لابن بطال (١٠) الناشر: مكتبة الرشد - السعودية / الرياض - الطبعة الثانية: ١٤٢٣ هـ .

والتَّقْعِدُ فِي الْجُلُوسِ لَهُ، كَالْمُرْتَبِعِ وَشَهِيْهِ مِنْ تَمَكُّنِ الْجِلْسَاتِ الَّتِي يَعْتَمِدُ فِيهَا الْجَالِسُ عَلَى مَا تَحْتَهُ . وَالْجَالِسُ عَلَى هَذِهِ الْهِيَّةِ يَسْتَدِعِي الْأَكْلَ وَيَسْتَكْثِرُ مِنْهُ . وَالنَّبِيُّ - ﷺ - إِنَّمَا كَانَ جُلوْسُهُ لِلْأَكْلِ جُلوْسَ الْمُسْتَوْفِرِ^(١) مُقْعِيًّا^(٢)؛ تَعْلِيْمًا مِنْهُ - ﷺ - لِأَمْتَهِ وَسِيلَةً تَسَاعِدُ عَلَى الْقَصْدِ فِي الْأَكْلِ دُونَ مشقة^(٣).

(١٥) فَعَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ^(٤) (ﷺ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ : «لَا أَكُلُ مُتَكَبِّرًا»^(٥) .

(١٦) وَعَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ - ﷺ - قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - مُقْعِيًّا يَأْكُلُ غَرَّاً»^(٦) .

(١) المستوفر: هو غير المطمئن. انظر "المخصص لابن سيده" (٣٥١/٣).

(٢) الإقعاة: أَنْ يُلْصِقَ الرَّجُلُ الْيَتِيمَ بِالْأَرْضِ، وَيُنْصَبُ ساقِيهِ وَفَخْدَيهِ، وَيُضَعُ يَدِيهِ عَلَى الْأَرْضِ . "النهاية" لابن الأثير (٨٩/٤).

(٣) انظر "الشفاء" للقاضي عياض (٨٦/١) ط / دار الفكر.

(٤) أَبُو جُحَيْفَةَ: وَهُبْ بن عبد الله - ﷺ - صحابي جليل، كان من صغار الصحابة ، قيل: إن رسول الله (ﷺ) انتقل إلى الرفيق الأعلى وأبو جحيفة لم يبلغ الحلم ، ولكنه سمع من رسول الله - ﷺ - وروى عنه . جعله على بن أبي طالب على بيت المال بالكونفة ، وشهد معه مشاهده كلها ، وكان يحبه ، ويسميه وهب الخير ، توفي في إماراة بشر بن مروان بالبصرة سنة ثنتين وسبعين . انظر "الاستيعاب" لابن عبد البر (١٦١٩/٤)، "أسد الغابة" لابن الأثير (٥٣، ٥٢/٦).

(٥) قال ابن الأثير في "النهاية" (١٩٣/١): المتكىء في العريبة: كُلُّ مَنْ أَسْتَوَى قَاعِدًا عَلَى وِطَاءِ مَتَمْكَنًا، والعامنة لا تعرف المتكىء إلاًّ مَنْ مَالَ في قُعُودِهِ مَعْتَمِدًا عَلَى أَحَدِ شَقَّيْهِ.

(٦) أخرجه البخاري في "صحيحه" (ك) / الأطعمة، ب / الأكل مكتنا، ٧٢ / ٧، ٥٣٩٨ من طريق مسمر، عن علي بن الأقمير، عن أبي جحيفة، مرفوعاً.

(٧) أخرجه مسلم في "صحيحه" (ك) / الأشربة، ب / استحباب تواضع الأكل، وصفة قعوده، ١٦١٦ / ٣

(٨) قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَبْنُ أَبِي سَيْبَةَ، وَأَبُو سَعِيدِ الْأَشْجُونِيِّ، كَلَّا لَهُمَا عَنْ حَفْصٍ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا حَفْصٌ بْنُ عَيَّاثٍ، عَنْ مُصْعِبِ بْنِ شَلَّامٍ، حَدَّثَنَا أَنْسُ أَبْنُ مَالِكٍ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - ... الحديث.

٨- الأكل بثلاث أصابع .

إن الأكل بهذه الكيفية يذهب الشره في الطعام ، ويجعل النفس تقتصر على ما تحتاج إليه دون زيادة .

(١٧) فعن كعب بن مالك -ﷺ- قال : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- يَأْكُلُ بِثَلَاثِ أَصَابِعٍ وَيَلْعَبُ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَمْسَحَهَا»^(١) . قال القرطبي : وكونه -ﷺ- كان يأكل بثلاث أصابع : أدب حسن ، وسنة حميدة ؛ لأنها تشعر بعدم الشره في الطعام ، وبالاقتصار على ما يحتاج إليه من غير زيادة عليه ، وذلك أن الثلاثة الأصابع يستقل بها الظرف الخير^(٢) .



(١) أخرجه مسلم في "صحيحه" (ك/الأشربة، ب/ استحباب لعن الأصابع والقصعة وأكل اللقمة الساقطة بعد مسح ما يصيبها من أذى وكراهة مسح اليد قبل لعقها، ٢٠٣٢، ١٦٠٥) قال: حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا أبو معاوية، عن هشام بن عروة، عن = عبد الرحمن بن سعد، عن ابن كعب بن مالك، عن أبيه قال: كان رسول الله -ﷺ يأكل ... الحديث .

(٢) "المفہم لما أشكل من تلخیص كتاب مسلم" (٢٩٨/٥)

المطلب الثاني : الوسطية في ملبوسه .

الملبس : مفعل من لبس الثوب . والملابس : الثوب . والملابس : المكسو^(١) .

١- حث النبي ﷺ على الوسطية في اللباس .

حضر النبي ﷺ من الإسراف الذي يفضي إلى التعرى في الآخرة ، ملفتاً الانتباه إلى أن الله سيفتح على هذه الأمة من زهرة الدنيا ، معلماً أن هذه فتنتها ، لذا يجب على المرء أن يكون يقظاً لها ، وذلك بالإقبال على الله بالطاعات ، ليسلم منها ، وأن يتوسط في أموره كلها ، ومنها اللباس . (١٨) فعن أم سلامة - رضي الله عنها - قالت : استيقظ النبي ﷺ - من الليل وهو يقول : «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مَاذَا أُنْزِلَ اللَّيْلَةَ مِنَ الْفَتْنَةِ، مَاذَا أُنْزِلَ مِنَ الْخَرَائِنِ، مَنْ يُوقَظُ صَوَاحِبَ الْحُجُّرَاتِ، كَمْ مِنْ كَاسِيَّةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَّةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢) .

في هذا الحديث :

- قرن ﷺ الفتنة بنزل الخرائن ، فدل ذلك على أن الكفاف والقصد في أمور الدنيا خير من الإكثار وأسلم من الفتنة^(٣) .

- ودلتنا ﷺ من خلال قوله : «كَمْ مِنْ كَاسِيَّةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَّةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» على أن اللباس المطلوب في الدنيا هو لباس التقوى الذي يستر يوم القيمة ، وأن لبس الدنيا يكفي فيه ما ستر العورة ؟ فلا ن serif ، وعليها بالقصد^(٤) .

(١) إكمال الأعلام بثليل الكلام للجياني : ٢ / ٦٧٠ .

(٢) أخرجه البخاري في " صحيحه " (ك / اللباس ، ب / مَا كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - يَتَجَوَّزُ مِنَ الْلَّبَاسِ وَالْبُسْطِ ، ٧ / ٥٨٤٤ ، ١٥٢) قال : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمُرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي هِنْدُ بْنَتُ الْحَارِثِ، عَنْ أُمِّ سَلَامَةَ، قَالَتْ : اسْتِيقَظْ النَّبِيُّ - ﷺ - مِنَ اللَّيْلِ ... الحديث .

(٣) انظر : " شرح صحيح البخاري لابن بطال " (٩ / ١١٦) .

(٤) انظر " الكوثر الحاربي " للكوراني (٩ / ٣٣٩) الناشر : دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٩ هـ .

-٢- كان - ﷺ - في غالب أحواله يتخذ الخشن وما ثخن من الشياب.

هذا من تواضعه (ﷺ) وزهذه في الدنيا، وتزهيداً لأمته فيها؛ ليقتدوا به فيأخذ البلقة منها؛ ليسلما من فتتها وزهرتها.

(١٩) فَعَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ^(١) قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَأَخْرَجَتُ إِلَيْنَا إِذَا رَاهَا غَلِيلًا يُصْنَعُ بِالْيَمِينِ، وَكِسَاءً مِنَ الْيَمِينِ يُسْمُوْهَا الْمُلْبَدَةَ^(٢). قَالَ: فَاقْسَمَتْ بِاللَّهِ؛ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قُبِضَ فِي هَذِينِ الشَّوَّيْنِ^(٣). في الحديث:

- دلالة على أن النبي - ﷺ - كان في غاية الزهادة، ونهاية الإعراض عن الدنيا وأمتعتها، والرضا بأقل ما يكون من أمرها.

- وتنبيه على ما كان عليه رسول الله - ﷺ - من بساطة في العيش، وتواضع في اللباس^(٤).

٣- لم يترك النبي - ﷺ - النفس التي لا تقدر على فعله المتقدم . إن النبي (ﷺ) علم أن من النفوس لا تقدر على فعله المتقدم؛ فرحمها، وأراها من ذاته بما يجعلها تتمتع بها شاءت من الشياب دون إسراف أو تبذير، فكان له - ﷺ - أكثر من ثوب بألوان

(١) أبو بردة بن أبي موسى الأشعري ، اسمه : الحارث ، ويقال : عامر بن عبد الله بن قيس ، ويقال : اسمه كنيته . تابعي فقيه من أهل الكوفة ، ولد القضاء بها ، فعزله الحجاج ، ولد مكانه أخاه أبا بكر . قال ابن حجر : ثقة . انظر : تهذيب الكمال : ٦٦ / ٣٣ ، التقريب : ص / ٩٣٨ .

(٢) الْمُلْبَدُ: الَّذِي تَخُنَ وَسَطُهُ وَصَفَقَ حَتَّى صَارَ يُشَبِّهُ الْمُلْبَدَةَ. "النهاية" لابن الأثير (٤ / ٢٢٤).

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (ك/ فرض الخمس، ب/ ما ذكر من ذرع النبي - ﷺ - وعصاوه، وساقه، وقادره، وخاتمه، وما استعمل المخلاف بعده من ذلك مما لم يذكر قسمته، ومن شعره، ونعله، وآنيته مما يتبرأه أصحابه وغيرهم بعد وفاته / ٤، ٨٣، ٣١٠٨) من طريق أبوب السختياني، وأخرجه مسلم في "صححه" - واللفظ له - (ك/ اللباس والزيمة، ب/ التواضع في اللباس، والإقصار على الغليظ منه واليسير في اللباس والفراسى وغیرهما، وجوار لبس الثوب الشعري، وما فيه أعلام / ٣، ١٦٤٩، ٢٠٨٠) من طريق = سليمان بن المغيرة كلاما (أيوب، وسليمان) عن حميد بن هلال، عن أبي بردة.

(٤) انظر "الكوكب الوهاج" لمحمد الأمين بن عبد الله الأرمي (٢١ / ٣٦٣) ط / دار المنهج.

مختلفة، ونسيج مختلف حرص فيه أن لا يتشبه بالكفار، ولا بالنساء، مع عدم المغالاة التي تصل بالإنسان إلى التبذير والإسراف، فكان - ﷺ - يلبس ما يتفق له، فلبس:

- الرداء المصنوع من شعر أسود، منقوش عليه تصاویر رحال^(١) الإبل.

(٢٠) فَعَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - قَالَتْ: خَرَجَ النَّبِيُّ - ﷺ - ذَاتَ غَدَاءٍ، وَعَلَيْهِ مِرْطٌ^(٢) مُرَحَّلٌ^(٣) مِنْ شَعَرٍ أَسْوَدَ^(٤).

- والجبرة. وهي ثياب من قطن أو كتان مخططة باللون مختلفة^(٥)، وكانت من أح恨 الشياط إلية، وأشار بها عند العرب^(٦).

(٢١) فَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - ﷺ - قَالَ: كَانَ أَحَبَّ الْثِيَابِ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - أَنْ يَلْبِسَهَا الْجَبَرَةُ^(٧).

(١) الرحال: جمع رحل، وهو ما يوضع على ظهر البعير للركوب. تكملة المعاجم العربية لرينهارت بيتر آن دوزي

١١٠) الناشر: وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقية، الطبعة: الأولى، من ١٩٧٩ - ٢٠٠٠ م.

(٢) المِرْطُ بالكسر: رداء يكون تارة من صوف، وتارة من شعر، أو حز (حرير)، أو كتان يشتمل به كالملاحفة. انظر "العين" للفراهيدي (٤٢٧/٧) ط / مكتبة الهاشمي.

(٣) المُرَحَّلُ: هو الذي قد تُقْسَى فيه صور القدor ، أو صور رحال الإبل. انظر "جمع بحار الأنوار" للكجراتي (٤/٥٦٥) الناشر: مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، الطبعة: الثالثة، ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م.

(٤) أخرجه مسلم في "صحيحه" (ك/ اللباس والزيمة، ب/ التواضع في اللباس، والاقتصار على الغاية) منه وألبيس في اللباس = والفراش وغيرهما، وجواز لبس الثوب الشعير، وما فيه أعلام، ١٦٤٩ / ٣، ٢٠٨١ قال: حدثني سريج بن يونس، حدثنا يحيى بن زكريًا بن أبي زائد، عن أبي، ح وحدثني إبراهيم بن موسى، حدثنا ابن أبي زائد، ح وحدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا يحيى بن زكريًا، أخبرني أبي، عن مصعب بن شيبة، عن صفية بنت شيبة، عن عائشة - رضي الله عنها -.

(٥) انظر: "النهاية" لابن الأثير (١/٣٢٨)؛ "المعجم الوسيط" لمجمع اللغة العربية بالقاهرة (١٥١/١) الناشر: دار الدعوة.

(٦) انظر: "شرح صحيح البخاري لابن بطال" (٩٩/٩).

(٧) أخرجه البخاري في "صحيحه" - واللفظ له - (ك/ اللباس، ب/ البرود والجبرة والشمرة، ١٤٧/٧،

- والثياب اليماني:

(٢٢) فَعَنْ أَسْنِ بْنِ مَالِكٍ -^ص- قَالَ: «كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ -^ص- وَعَلَيْهِ بُرْدٌ» نَجْرَانٌ^{١٧} عَلَيْهِ حَاشِيَةٌ^{١٨}، فَأَدْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ فَجَبَدَهُ^{١٩} بِرِدَائِهِ جَبَدَةً شَدِيدَةً، حَتَّى نَظَرَتُ إِلَيْهِ صَفْحَةً عَاتِقَهُ رَسُولُ اللَّهِ -^ص- قَدْ أَنْزَرْتُ بِهَا حَاشِيَةَ الْبُرْدِ مِنْ شِلَّةَ جَبَدَتِهِ»، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ مُرِّلِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْتَكَ، فَالْتَّمَتَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ -^ص- ثُمَّ صَحَّكَ، ثُمَّ أَمْرَ لَهُ بِعَطَاءٍ^{٢٠}.

- البردة . وهي الشملة التي في طرفاها نسجٌ مختلف لنسيج أصلها لوناً ودقة ورقه^{٢١}.

(٢٣) فَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ -^ص- قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ بِبُرْدَةٍ، قَالَ: وَهِيَ الشَّمْلَةُ مَنْسُوجٌ في حَاشِيَتِهَا، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي نَسَجْتُ هَذِهِ بِيَدِي أَكْسُوكِيَا، فَأَخْذَهَا رَسُولُ اللَّهِ -^ص-

(٥٨١٣)، ومسلم في "صحيحه" (ك/اللباس والزيمة، ب/فضل لباس ثياب المبرة، ٢٠٧٩، ١٦٤٨/٣)، جميعاً من طريق معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن أنسٍ -^ص-.

(١) قال ابن الأثير في "النهاية" (١١٦/١): البرد: نوعٌ من الثياب معروفة.

(٢) (نجراني) نسبة إلى نجران بلد في اليمن. انظر "معجم البلدان" لياقوت الحموي (٥/٢٦٦) الناشر: دار صادر، بيروت ، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥ م.

(٣) حاشية كُلُّ شَيْءٍ جَانِيَةٍ وَطَرَفُهُ. "النهاية" (١/٣٩٢).

(٤) (جبَدَ) الجَبَدُ وَالْبَاءُ وَالذَّالُ لَيْسَ أَصْلًا؛ لِأَنَّهُ كَمِةٌ وَاحِدَةٌ مَقْلُوْبَةٌ، يُقَالُ جَبَدْتُ الشَّيْءَ بِعَنْتِي جَبَدَتُهُ. مقاييس اللغة" لابن فارس (٥٠١/١).

(٥) صفحة كل شيء وجهه وجانبه وناحيته . انظر "مختر الصاحب" لابن سيده (ص/١٧٦).

(٦) العاتق : هو ما بين المنكب والعنق. انظر "العين" للفراهيدي (١٤٦/١).

(٧) أخرجه البخاري في "صحيحه" -واللفظ له- (ك/اللباس، ب/البرود والمبرة والشمالة، ١٤٦، ٥٨٠٩)، و

مسلم في "صحيحه" (ك/الزكاة، ب/إعطاء من سائل بمحض وغاظة، ٢/٧٣٠، ١٠٥٧) جميعاً(البخاري، ومسلم) من طريق مالك بن أنسٍ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنسٍ بن مالكٍ -^ص-.

(٨) انظر: "الكتاب الدراري في شرح صحيح البخاري" للكرماني (٢١/٦٩) ط/ دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان.

مُحتاجاً إِلَيْهَا، فَخَرَجَ إِلَيْنَا وَإِلَيْهَا لِإِرَارُهُ، فَجَسَّسَهَا رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكُسْتِينَاهَا، قَالَ: «نَعَمْ» فَجَلَسَ مَا شَاءَ اللَّهُ فِي الْمَجْلِسِ، ثُمَّ رَجَعَ فَطَوَاهَا، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهَا إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ: مَا أَحْسَنْتَ، سَأَلَتْهَا إِلَيَّاهُ، وَقَدْ عَرَفَتْ أَنَّهُ لَا يَرُدُّ سَائِلًا، فَقَالَ الرَّجُلُ: وَاللَّهِ مَا سَأَلْتُهَا إِلَّا لِتُكُونَ كَفَنِي يَوْمَ الْمَوْتِ. قَالَ سَهْلٌ: فَكَانَتْ كَفَنِهِ»^(١).

- والجلبة الشامية. وهي كانت عنده (ﷺ) بألوان مختلفة، وكانت أحياناً ضيقـة الكمين،

فكان يخرج يديه لل موضوع من تحتها.

(٤) فعن المغيرة بْنُ شَعْبَةَ -^{رض}- قَالَ: «أَنْطَقَ رَسُولُ اللَّهِ -^{صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ}- لِحَاجَتِهِ، ثُمَّ أَفْبَلَ، فَلَقِيَتُهُ بِمَاءٍ، فَتَوَضَّأَ وَعَلَيْهِ جَبَّةُ شَامِيَّةٍ، فَمَضَمَضَ وَاسْتَشَقَ، وَعَسَلَ وَجْهَهُ، فَدَهَبَ يَخْرُجُ يَدِيهِ مِنْ كُمَيَّهُ، فَكَانَا ضَيْقَيْنِ، فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ تَحْتِهِ، فَغَسَلَهُمَا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَعَلَى خُفَيْهِ»^(٢).

- والقباء. وهو المشقوق من المخلف، كقميص الصبي الصغير^(٣).

(٥) فعن المسوّر بْنِ خُرَمَةَ -^{رض}- قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ -^{صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ}- أَقْبِيَّةَ وَكُمُّ يُعْطِي خُرَمَةَ

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (ك/اللباس، ب/ البرود والحبرة والشمملة، ١٤٦، ٥٨١٠، ٧) قال: حَدَّثَنَا قُتْيَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعِيدٍ، مرفوعاً.

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (ك/المجاد والسير، ب/ الجبة في السفر والحرب، ٤١، ٢٩١٨)، ومسلم في "صحيحه" (ك/الطهارة، ب/ المسح على المفطعين، ١/٢٢٩، ٢٧٤) جميعاً (البخاري، ومسلم) من طريق الأعمش، عَنْ أَبِي الصُّحَيْفَ مُسْلِمٌ هُوَ أَبُونُ صُبَيْحٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ المغيرة بْنِ شَعْبَةَ، مرفوعاً، بلفظه عند البخاري، وينحوه عند مسلم.

(٣) انظر "النهاية" لابن الأثير (٣/٤٢٣).

(٤) المسوّر بْنُ نوْفَلَ الْقَرْشِيُّ الزُّهْرِيُّ -^{رض}- صحابي جليل، ولد بمكة بعد الهجرة بستين، وقدم به أبوه المدينة في عقب ذي الحجة سنة ثمان، وهو أصغر من ابن الزبير بأربعة أشهر، وبضم النبي -^{صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ}- والمسور ابن ثمان سنين، وسمع من النبي -^{صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ}- وحفظ عنه. وحدث عن عمر بن الخطاب، وعبد الرحمن بن عوف، وعمر وبن عوف. وكان فقيها من أهل الفضل والدين، وكان مع خاله عبد الرحمن بن عوف ليالي الشورى، وحفظ عنه أشياء، ثم كان مع ابن الزبير، فلما كان الحصار الأول أصابه حجر من حجارة المنجنيق

شَيْئًا، فَقَالَ حَمْرَمَةُ: يَا بْنَيْ انْطَلِقْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَقَالَ: ادْخُلْ فَادْعُهُ لِي، قَالَ: فَدَعَوْتُهُ لَهُ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَعَلَيْهِ قَبَاءُ مِنْهَا، فَقَالَ: «خَبَاتُ هَذَا لَكَ» قَالَ: فَنَظَرَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: رَضِيَ حَمْرَمَةُ^(١).

- والحللة الحمراء المكونة من إزار ورداء من جنس واحد.

(٢٦) فَعَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ - ﷺ - قَالَ: «خَرَجَ النَّبِيُّ - ﷺ - فِي حُلَّةٍ^(٢) حَمْرَاءً، مُشَمَّرًا صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنَّاسِ رَكْعَتَيْنِ، وَرَأَيْتُ النَّاسَ وَالدَّوَابَ يَمْرُونَ مِنْ يَدِي العَزَّةِ»^(٣).



وهو يصلّي، فأقام خمسة أيام ومات يوم أتى نعي يزيد بن معاوية سنة أربع وستين. انظر "الاستيعاب" لابن عبد البر (١٣٩٩ / ٣)؛ "الإصابة" لابن حجر (٩٥ / ٦).

(١) أخرجه البخاري في "صححه" (ك/اللباس، ب/ القباء وفروج حربير، ١٤٤، ٥٨٠٠)، ومسلم في "صححه" (ك/ الزكاة ، ب/ إعطاءٍ مَنْ سَأَلْ بِفُحْشٍ وَغَلَظَةٍ، ٧٣١، ١٠٥٨) قالا: حَدَّثَنَا قُتْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْيَثِّيُّ، عَنْ أَبْنَيِ مَلِيْكَةَ، عَنْ الْمُسَوْرِ بْنِ حَمْرَمَةَ - ﷺ - مرفوعاً.

(٢) الحللة: واحدة الحلال، وهي بروء اليمين، ولا تسمى حللة إلا أن تكون ثوبين من جنس واحد. "النهاية" لابن الأثير (٤٣٢ / ١).

(٣) العزة: مثل نصف الرمح أو أكبر شيتا، وفيها سنان مثل سنان الرمح، والعكازة: قريب منها. "المصدر السابق" (٣٠٨ / ٣).

(٤) أخرجه البخاري في "صححه" (ك/الصلوة، ب/ الصَّلَاةِ فِي التَّوْبَ الْأَكْمَرِ، ٨٤ / ١، ٣٧٦)، ومسلم في "صححه" (ك/الصلوة، ب/ ستة المصلي، ١، ٣٦٠ / ٥٠٣) جميعاً(البخاري، ومسلم) من طريق عمر بن أبي زائدة، عن عون بن أبي جحيفة، عَنْ أَبِيهِ أَبِي جُحَيْفَةَ - ﷺ - ، مرفوعاً، مطولاً.

المطلب الثالث : الوسطية في فراشه .

الفراش : مَا يُفْرَشُ ، أَيْ : يُسْطِعُ عَلَى الْأَرْضِ^(١) .

١- كان (ﷺ) ينام أحياناً على الحصير حتى يؤثر في جنبه .

قلت : إن فعله هذا تشرع له طاقت نفسه هذا الأمر ، لكن الغالب في أمره - ﷺ - أنه كان ينام على فراش من جلد مدبوغ حشوه ليف ، يشبه المرتبة المعروفة في أيامنا ، وكانت وسادته التي يتکيء عليها ، أو يضع رأسه عليها عند النوم من جلد حشوها ليف . ولو أراد - ﷺ - أرقى من هذا لاتخذه ، لكنه لم يتجه نحو النفيس الغالي ؛ تعليماً منه - ﷺ - لأمهاته أن يقتضوا حتى فيما ينامون عليه ؛ دعوة منه إلى ترك ما يجلب التبذير .

(٢٧) فَعَنْ عَائِشَةَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : « إِنَّمَا كَانَ فِرَاشُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - الَّذِي يَنَامُ عَلَيْهِ أَدَمًا حَشُوْهُ لِيفٌ »^(٢) .

(٢٨) وعن عمر بن الخطاب - ﷺ - قال : دخلت على النبي - ﷺ - « فَإِذَا هُوَ عَلَى حَصِيرٍ قَدْ أَثْرَ فِي جَنْبِهِ، وَتَحْتَ رَأْسِهِ مِرْفَقَةٌ مِنْ أَدَمٍ حَشُوْهَا لِيفٌ، وَإِذَا أَهْبَطَ مُعْلَقَةً وَقَرَظَ » . وفي

(١) المغرب في ترتيب المعرف لأبي الفتح المخوارزمي : ص / ٣٥٦ ، ط / دار الكتاب العربي .

(٢) أَدَمٌ ، جمع أديم ، وهو: الْجِلْدُ الْمَدْبُوغُ . " تفسير غريب ما في الصحيحين " لمحمد بن فتوح الأزدي ص / ١١٣ ط / مكتبة السنة - القاهرة .

(٣) الليف ليف جمار التخل ، واحدته ليفة . المصدر السابق (ص / ٥٣٧) .

(٤) أخرجه البخاري في " صحيحه " (ك / الرفاق ، ب / كَيْفَ كَانَ عَيْشُ النَّبِيِّ - ﷺ - وَأَصْحَابِهِ، وَتَخَلَّيْهِم مِنَ الدُّنْيَا ، ٩٧ / ٨ ، ٦٤٥٦) ، ومسلم في " صحيحه " (ك / الْلَّبَاسِ وَالزِّينَة ، ب / التَّوَاضُعُ فِي الْلَّبَاسِ ، وَالْإِقْصَارُ عَلَى الْغَلِيلِيَّظِ مِنْهُ وَالْيَسِيرُ فِي الْلَّبَاسِ وَالْقَرَاشِ وَغَيْرِهَا ، وَجَوَازُ لُبْسِ التَّوْبِ الشَّعَرِ، وَمَا فِيهِ أَعْلَامٌ ، ٢٠٨٢ ، ١٦٥٠ / ٣) جميعاً من طريق هشام بن عروة عن أبيه ، عن عائشة - رضي الله عنها - .

(٥) الأَهْبَطُ : بِضمِّ الْمُهْمَّةِ وَالْمُهَاءِ وَيُفْتَحُهَا - جَمْعُ إِهَابٍ ، وَهُوَ الْجِلْدُ ، وَقَلِيلٌ : إِنَّمَا يُقْتَلُ لِلْجِلْدِ إِهَابٌ قَبْلَ الدَّبِيعَ ، فَمَا بَعْدُهُ فَلَا . " النَّهَايَةُ " (١ / ٨٣) .

(٦) القرَظُ : شَجَرٌ يَدْبِغُ بِهِ . " لسان العرب " لابن منظور (٧ / ٤٥٤) .

لفظ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ مُضطَجِعٌ عَلَى حَصِيرٍ، فَجَلَسْتُ، فَأَدْنَى عَلَيْهِ إِزَارَةً وَلَيْسَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ، وَإِذَا الْحَصِيرُ قَدْ أَثَرَ فِي جَنِينِهِ، فَنَظَرَتْ بِيَصَارِي فِي خَزَانَةِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَإِذَا أَنَا بِقَبْضَةِ مِنْ شَعِيرٍ نَحْوِ الصَّاعِ، وَمِثْلَهَا قَرَظًا فِي تَاجِيَةِ الْغُرْفَةِ، وَإِذَا أَفْيَقْتُ "مُعَلَّقَ" ، قَالَ: فَابْتَدَرَتْ عَيْنَاهِي، قَالَ: «مَا يُسْكِيكَ يَا ابْنَ الْخَطَابِ» قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، وَمَا لِي لَا أَبْكِي وَهَذَا الْحَصِيرُ قَدْ أَثَرَ فِي جَنِينِكَ، وَهَذِهِ خَزَانَتُكَ لَا أَرَى فِيهَا إِلَّا مَا أَرَى، وَذَاكَ قِصْرٌ وَكُسْرٌ فِي الشَّهَادَةِ وَالْأَئْمَانِ، وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَصَفْوَتُهُ، وَهَذِهِ خَزَانَتُكَ، فَقَالَ: «يَا ابْنَ الْخَطَابِ، لَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لَنَا الْآخِرَةُ وَلَمْ يَكُنْ الدُّنْيَا؟»، قُلْتُ: يَبَأَ^(٣).

٢- التنبية على أن أعداد فُرُش النوم داخل البيوت تكون بقدر الحاجة.

أخبر (ﷺ) أن ما زاد على الحاجة يكون للشيطان ، يبيت عليه ويقيل ، وفي هذا تحوييف وإرشاد، فتحوييف لأمته أن يقعوا في التبذير والمغالاة، وإرشادهم إلى ترك الفخر والخيلاء.

(٢٩) فَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - ﷺ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ لَهُ: «فِرَائِشُ لِلرَّجُلِ، وَفِرَائِشُ لِأَمْرَأَتِهِ، وَالثَّالِثُ لِلصَّيْفِ، وَالرَّابِعُ لِلشَّيْطَانِ»^(٤). قال القرطبي : «مقصود هذا الحديث : أن

(١) الأَضْطِجَاعُ: وَهُوَ النَّوْمُ . " جمع بحار الأنوار " للكجراني (٣٨٤ / ٣).

(٢) الأَفْيَقُ : هو الجلد الذي لم يتم دياغنه . وقيل: هُوَ مَا دُبِّغَ بِغَيرِ الْقَرَظِ . " النهاية " لابن الأثير (١ / ٥٥).

(٣) أخرجه البخاري في " صحيحه " (ك/اللباس، ب/ مَا كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - يَتَجَوَّزُ مِنَ الْلَّبَاسِ وَالْبُسْطِ ، ١٥٢ ، ٥٨٤٣) من طريق حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عن عمر بن الخطاب - مطولاً ، باللفظ الأول . وأخرجه مسلم في " صحيحه " (ك/ الطلاق، ب/ في الإيلاء، واعتزال النساء، وتحريمهنَّ ، ١١٠٥ / ٢ ، ١٤٧٩) من طريق عُمَرُ بْنُ يُوسُفَ الْحَنْفيِ ، عن عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ ، عَنْ سَيِّدِكَ أَبِي زُمَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عن عمر بن الخطاب - مطولاً ، باللفظ الثاني .

(٤) أخرجه مسلم في " صحيحه " (ك/ الْلَّبَاسِ وَالْزِينَةِ، ب/ كَرَاهَةِ مَا زَادَ عَلَى الْحَاجَةِ مِنَ الْفَرَاشِ وَالْلَّبَاسِ ، ١٦٥١ / ٣ ، ٢٠٨٤) قال: حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَمْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرِّحٍ، أَخْبَرَنَا أَبْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي أَبُو

الرجل إذا أراد أن يتسع في الفرش ؛ فغاياته ثلاثة ، والرابع لا يحتاج إليه ، فهو من باب السُّرُف . وفقه هذا الحديث: ترك الإيثار من الآلات والأمور المباحة ، والترف بها ، وأن يقتصر على حاجته . ونسبة الرابع للشيطان ذمٌ له ، لكن لا يدل على تحريم اتخاذه ، وإنما هذا من باب قوله - ﷺ : «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَسْتَحْلِلُ الطَّعَامَ أَنْ لَا يُذْكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ»^(١) . ولا يدل ذلك على التحرير لذلك الطعام ، والله تعالى أعلم^(٢) .

٣- كراهيّة سُرُفِ الحيطانِ بالثياب.

إن ستر الحيطان بالثياب من غير حاجة من السُّرُف ، وفضول زهرة الدنيا التي نهى الله عنها - ﷺ - أن لا يمد عينيه إليها بقوله: {وَلَا تَمْكَدَنَ عَيْنِيكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ} ^(٣) . (٣٠) فعن عائشة - رضي الله عنها - قالت رأيت النبي - ﷺ - خرج في غزاته، فأخذت نمطاً فسَرَّته على الباب، فلما قدم فرأى النمط، عرفت الكراهيّة في وجهه، فجذبته حتى هتكه أو قطعه، وقال: «إِنَّ اللَّهَ كُمْ يَأْمُرُنَا أَنْ نَكْسُو الْحِجَارَةَ وَالْطَّينَ» قالت: فَقَطَّعْنَا مِنْهُ وَسَادَيْنِ وَحَشَوْتُهُمَا لِيفَا، فلَمْ يَعْبُذْ ذلِكَ عَلَيْهِ»^(٤) . يفهم من هذا الحديث كراهة ستر نحو باب وجدار حيث

هانيء، آنَّه سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يَقُولُ: عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رضي الله عنها - مرفوعاً، بلفظه.

(١) صحيح؛ لوجوده في "صحيح مسلم" ، تقدم برقم (٨).

(٢) "المفهم" للقرطبي (٤٠٤/٥).

(٣) طه: ١٣١.

(٤) النمط والزوج عند العرب: ضروب الثياب الصبغة، ولا يكادون يقولون: نمط ولا زوج إلا ما كان ذا لون من حمرة أو حضرة أو صفرة، فاما البياض فلا يقال له نمط، ويجمع أنها طا. "تهدیب اللغة" للهروي

(٥) الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١ م. ٢٥٤.

(٦) أخرجه مسلم في "صحيحه" (ك) / الملابس والزيّ، بـ / لا تدخل الملائكة ينتها فيه كلبٌ ولا صورٌ، ٢١٠٧، ١٦٦٦، ٣/٢) قال: سهيل بن أبي صالح، عن سعيد بن يسار أبي المحبوب، مؤلّف بني النجار، عن زيد بن خالد الجوني، عن عائشة - رضي الله عنها - ، مرفوعاً.

لا حاجة؛ لأنَّه من السُّرف . والكرامة للتزييه عند جمُور الشافعية لا للتحريم إذا كان غير حرير، وليس في قوله: "لم يأمرنا" ما يقتضي التحرير؛ إذ هو إنما يبغي الوجوب والنَّدب^(١).

(١) "فيض القدير" للمناوي (٢٥٤ / ٢) الناشر: دار المعرفة - بيروت ، الطبعة الثانية: ١٣٩١ هـ - ١٩٧٢ م.

المطلب الرابع: الوسطية في استعمال الماء.

لقد وهب الله (عَزَّوَجَلَّ) الإنسان نعماً كثيرة ، ومنها نعمة الماء ، حرص النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) على الوسطية في استعماله ، ولو كان على نهر جار ، فكان (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يتوضأ بمد ، ويغتسل بصاع^(١) ، (٣١) فعن أنس (صَدِيقِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أنَّهُ قَالَ : «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْسِلُ، أَوْ كَانَ يَغْتَسِلُ، بِالصَّاعِ إِلَى حَسْنَةِ أَمْدَادٍ، وَيَتَوَضَّأُ بِالْمَدِّ»^(٢) . قال الشوكاني : الحديث يدلُّ عَلَى كَرَاهَةِ الْإِسْرَافِ فِي الْمَاءِ وَالْغَسْلِ وَالْوُضُوءِ وَاسْتِحْبَابِ الْإِقْتِصَادِ . وَقَدْ أَجْعَمَ الْعُلَمَاءُ عَلَى النَّهْيِ عَنِ الْإِسْرَافِ فِي الْمَاءِ وَلَوْ كَانَ عَلَى شَاطِئِ النَّهْرِ، قَالَ بَعْضُ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ : إِنَّهُ حَرَامٌ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ إِنَّهُ مَكْرُوهٌ كَرَاهَةُ تَنْزِيهٍ . ثُمَّ قَالَ بعدهما رأى اختلاف المقادير في الأحاديث : الْقَدْرُ الْمُجِزِّيُّ مِنَ الْغَسْلِ مَا يَحْصُلُ بِهِ تَعْبِيمُ الْبَدَنِ عَلَى الْوَجْهِ الْمُعْتَدِلِ، سَوَاءً كَانَ صَاعًا أَوْ أَقْلَى أَوْ أَكْثَرَ مَا كُمِّيلَ فِي النُّفُصَانِ إِلَى مَقْدَارٍ لَا يُسَمَّى مُسْتَعْمِلُهُ مُعْتَسِلًا، أَوْ إِلَى مَقْدَارٍ فِي الزِّيَادَةِ يَدْخُلُ فَاعِلَهُ فِي حَدِّ الْإِسْرَافِ . وَهَذَا الْوُضُوءُ الْقَدْرُ الْمُجِزِّيُّ مِنْهُ مَا يَحْصُلُ بِهِ غَسْلُ أَعْضَاءِ الْوُضُوءِ سَوَاءً كَانَ مُدَّاً أَوْ أَقْلَى أَوْ أَكْثَرَ مَا كُمِّيلَ فِي الزِّيَادَةِ إِلَى حَدِّ السَّرَّافِ أَوِ النُّفُصَانِ إِلَى حَدٍّ لَا يَحْصُلُ بِهِ الْوَاجِب^(٣) .

(١) الصاع: أربعة أمداد، والمد: حفنة، والحفنة: ملء الكفين يكفي الرجل الذي ليس بعظيم الكفين ولا صغيرها. والمد يساوي بالوزن المعاصر: ٥٤٣ ملليلتر، وبهذا يكون الأربعة أمداد (الصاع) ٢١٧٢ ملليلتر، فإذا النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) كان يغتسل بـ٣٩٦ ربع. مواهب الجليل في شرح مختصر خليل (٢/٣٦٦). انظر "بحث في تحويل الموارزن والكافيات الشرعية إلى المقادير المعاصرة" لنضيلة الشيخ / عبد الله بن سليمان المنيع (ص/٢٠).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (ك/الوضوء، ب/ الوضوء بـالمد، ١/٥١، ١/٢٠١)، ومسلم في "صحيحه" (ك/الم Hispan، بـقدر ماء الوضوء والغسل، ١/٣٢٥، ٢٥٨، ٣١٤) جميعاً (البخاري، ومسلم) من طريق مسعود، عن ابن جرير، عن أنس، به.

(٣) نيل الأوطار للشوكاني (١/٣١٢، ٣١٤).

الخاتمة:

أولاً أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال البحث:

- ١- نجد أن النبي ﷺ قدمنا الطريقة المثلثة للمعيشة ، والتي يعم نفعها على الفرد والمجتمع ككل؛ فإن الإنسان إذا ابتعد عن الإسراف والتقتير في معيشته ، وتوسط فيها أصبح منعماً ، وأصلاح الله باله.
- ٢- البحث وضع حجر الأساس في التعرف على طريقته ﷺ في إنفاق المال؛ حتى لا يصبح الإنسان فقيراً بعد غنى ، يسأل الناس بعد أن كان معطاء؛ فهو كرامته ويصبح ملوماً محسراً.
- ٣- إن أمر الوسطية في المعيشة وحسن تدبيرها قوامه أن من رضي الله عنه ؛ أرضاه، واتبع هدي النبي ﷺ ، ونظر في أمور دنياه إلى من هو دونه؛ فتظهر له نعمة الله تعالى عليه، فيشكرها ، ويَفْعَلُ فِيهَا الْحَيْرَ ، وَتَوَاضَعَ ، بحيث يجلب عليه التواضع الوسطية في معيشته وحسن التدبير، أما من لم يرضي الله عنه لم يرضه؛ فينظر إلى من فضل عليه في الدنيا ، طالبة نفسه مثل ذلك ، مستقصراً ما عنده من نعمة الله تعالى ، حريصاً على الأزيدِ لِيَلْحَقَ بِذَلِكَ أَوْ يَقْارِبُهُ ، وهذا هو الموجود في غالب الناس ، مما يجعلهم حريصين على جمع الأموال غير مبالين لحل أو حرمة ^(١).

(٣٢) فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - ، قال: قال رسول الله - ﷺ : «انظروا إلى من من أسفل منكم، ولا تنظروا إلى من هو فوقكم، فهو أجدر ^(٢) أن لا تزدروه ^(٣) نعمة الله عليكم» ^(٤).

(١) انظر " صحيح مسلم بشرح النووي " (٩/٢٩٥).

(٢) أجدر: أولى وأحق. مشارق الأنوار للقاضي عياض (١/١٤١) دار النشر: المكتبة العتيقة ودار التراث.

(٣) الأزيد: الاحتقار والاتياف والعيوب. "النهاية" لابن الأثير (٢/٣٠٢).

(٤) أخرجه مسلم في " صحيحه " (ك/ الزهد والرفاق ، ، ٤/ ٢٢٧٥ ، ٢٩٦٣) من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - ، مرفوعاً ، بلفظه. وأخرجه البخاري في " صحيحه " (ك/ الرفق، بـ / لينظر

ثانياً: أهم التوصيات:

- ١- مراعاة كل فرد لطريقة عيشه والتوسط فيها.
- ٢- توجيه الفائض إلى عمارة المجتمع ، كبناء مصانع ، زراعة أرضين ، وغير ذلك.

إِلَّا مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ، وَلَا يَنْتَرُ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَهُ، ٨/١٠٢ ، ٦٤٩٠) من طريق أَيِ الْزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرِجِ، عَنْ أَيِ هُرَيْرَةَ، مرفوعاً، بلفظ : «إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فُضِّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالْحَلْقِ، فَلْيَنْتَرُ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ».

المصادر العلمية

القرآن الكريم

حرف الألف

"الاستيعاب في معرفة الأصحاب" لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر (ت ٤٦٣ هـ)، تحقيق: علي محمد البعاوي، دار الجليل، بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م. عدد الأجزاء: ٤.

"أسد الغابة في معرفة الصحابة"، تأليف: عز الدين ابن الأثير أبي الحسن علي بن محمد الجزري (المتوفى: ٦٣٠ هـ)، تحقيق: عادل أحمد الرفاعي، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت / لبنان ، الطبعة: الأولى: ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.

"الإصابة في تمييز الصحابة" لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ، تحقيق: عادل أحمد عبد المولود، وعلى محمد معوض ،الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت ،الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ.

"الاغباط بمن رمي من الرواية بالاختلاط" لبرهان الدين الخلباني أبو الوفا إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي الشافعي سبط ابن العجمي (المتوفى: ٨٤١ هـ)، تحقيق: علاء الدين علي رضا، وسمى تحقيقه (نهاية الاغباط بمن رمي من الرواية بالاختلاط) وهو دارسة وتحقيق وزيادات في التراجم على الكتاب، الناشر: دار الحديث - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٩٨٨ م. عدد الأجزاء: ١

الإفصاح عن معاني الصحاح ، المؤلف: يحيى بن (هُبَيْرَةَ بْنَ) محمد بن هبيرة الذهلي الشيباني، أبو المظفر، عون الدين (المتوفى: ٥٦٠ هـ)، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد ،الناشر: دار الوطن ،سنة النشر: ١٤١٧ هـ ، عدد الأجزاء: ٨.

إكمال الأعلام بثليل الكلام ، المؤلف: محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجياني، أبو عبد الله، جمال الدين (المتوفى: ٦٧٢ هـ) تحقيق: سعد بن حمدان الغامدي ،الناشر: جامعة أم القرى - مكة المكرمة - المملكة السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م

حرف الباء

"بحث في تحويل الموازين والمقاييس الشرعية إلى المقاييس المعاصرة" لعبد الله بن سليمان المنيع.

البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع ، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليماني (المتوفى: ١٢٥٠ هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت

"بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث بن أبي أسامة" (ت: ٢٨٢ هـ)؛ للحافظ نور الدين الهيشمي (ت: ٨٠٧)، تحقيق: د/ حسين الباكري، مركز خدمة السنة - المدينة المنورة، ١٤١٣ هـ.

حرف التاء

تاريخ ابن يونس المصري ، المؤلف: عبد الرحمن بن أحمد بن يونس الصديق، أبو سعيد (المتوفى: ٣٤٧ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت ، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ، عدد الأجزاء: ٢.

تحفة الأبرار شرح مصاييح السنة، المؤلف: القاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي (ت ٦٨٥ هـ)، تحقيق: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب ، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت ، عام النشر: ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢.

"تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم". لمحمد بن فتوح الأزدي المبورقي الحميدي أبو عبد الله بن أبي نصر (المتوفى: ٤٨٨ هـ). تحقيق: الدكتورة/ زييدة محمد سعيد عبد العزيز. الناشر: مكتبة السنة - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ - ١٩٩٥.

"تقريب التهذيب لابن حجر ، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد ، الناشر: دار الكوثر ، ط / الأولى ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م.

تكلمة المعاجم العربية ، المؤلف: رينهارت بيتر آن دُوزي (المتوفى: ١٣٠٠ هـ)، نقله إلى العربية وعلق عليه: جـ ١ - ٨: محمد سليم النعيمي ، جـ ٩، ١٠: جمال الخياط ، الناشر: وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقية، الطبعة: الأولى، من ١٩٧٩ - ٢٠٠٠ م.

تهذيب الأسماء واللغات للعلامة أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي المتوفى سنة ٦٧٦ هـ ط، الميرية، عدد الأجزاء: ٤.

تهذيب التهذيب لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، ت/ ٨٥٢ هـ، تحقيق: حامد عبدالله المحلاوى، الناشر:

"تهذيب الكمال في أسماء الرجال" ليوسف بن الزكي عبد الرحمن أبي الحاج المزي، ت / ٧٤٢ هـ ، تحقيق د/ بشار عواد معروف. الناشر: مؤسسة الرسالة، ط / الأولى: ١٤١٣ هـ ١٩٩٢ م.

"تهذيب اللغة". لمحمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠ هـ). تحقيق: محمد عوض مرعوب. الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١ م.

"التسهير بشرح الجامع الصغير" للإمام الحافظ زين الدين عبد الرؤوف المناوي (المتوفى: ١٠٣١ هـ). دار النشر / مكتبة الإمام الشافعي - الرياض - ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م ، الطبعة: الثالثة . عدد الأجزاء: ٢.

حرف الثاء

"النفقات" لمحمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، ت / ٣٥٤ هـ تحقيق السيد شرف الدين أحمد، الناشر : دار الفكر ، الطبعة الأولى: ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م عدد الأجزاء : ٩

حرف الجيم

"الجرح والتعديل" لعبد الرحمن بن أبي حاتم ، ت: ٣٢٧ هـ ، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ط / الأولى : ١٢٧١ م ١٩٥٢

حرف الذال

"ذيل تاريخ مدينة السلام" ، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن سعيد ابن الديشى (٦٣٧ هـ) ، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي ، الطبعة: الأولى ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.

حرف السين

سبل السلام ، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني ، الكحالاني ثم الصناعي، أبو إبراهيم عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى: ١١٨٢ هـ)، الناشر: دار الحديث.

سنن الترمذى لمحمد بن عيسى بن سُورَة الترمذ (ت / ٢٧٩) تحقيق: بشار عواد معروف ،الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت ،سنة النشر: ١٩٩٨ م.

(سنن الدارمي) ، المؤلف: أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد الدارمي،

التميمي السمرقندی (المتوفی: ٢٥٥ هـ) ، تحقیق: حسین سلیم اسد الدارانی ، الناشر: دار المغنى للنشر والتوزیع، المملكة العربية السعودية ، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م عدد الأجزاء: ٤

"السنن" لمحمد بن يزید ابن ماجه القزوینی (ت/٢٧٥ هـ)، تحقیق: محمد فؤاد عبد الباقي ، خرج أحادیثه : د/ مصطفی محمد حسین الذہبی الناشر : دار الحديث - القاهرة ، سنة الطبع: ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م عدد الأجزاء: ٤ (٣ أجزاء ، والرابع فهارس)

"السنن الکبری" لأبی عبد الرحمن احمد بن شعیب النسائی (ت/٣٠٣ هـ) ، تحقیق: حسن عبد المنعم شلبي، الناشر: مؤسسة الرسالة - بیروت ، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م ، عدد الأجزاء: (١٠ و ٢ فهارس).

سنن النسائی (المجتبی) لأحمد بن شعیب أبو عبد الرحمن النسائی ، ت / ٣٠٣ هـ ، بشرح الإمامین السیوطی والستنی ، تحقیق د/ السيد محمد السيد ، أ/ علي محمد علي ، أ/ سید عمران ، ضبط أصوله د/ مصطفی محمد حسین الذہبی ، الناشر: دار الحديث - القاهرة، سنة الطبع: ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م ، عدد الأجزاء: ٥ (٤ أجزاء ، والخامس فهارس)

"سیر أعلام النبلاء" للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذہبی (ت: ٧٤٨ هـ) ، أشرف على تحقیق الكتاب وخرج أحادیثه: شعیب الأرنؤوط ، الناشر : مؤسسة الرسالة، الطبعة : الثالثة ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م ، عدد الأجزاء : ٢٥ (٢٣ و مجلدان فهارس).

حرف الشين

"شرح صحيح البخاری" لأبی الحسن علي بن خلف ابن بطّال القرطبي (ت: ٤٤٩ هـ) ، تحقیق: أبو تمیم یاسر بن إبراهیم ، مکتبة الرشد - السعودية / الرياض - الطبعة الثانية: ١٤٢٣ هـ .

شرح الطیبی علی مشکاة المصایب المسمای بـ (الکاشف عن حقائق السنن) ، المؤلف: شرف الدین الحسین بن عبد الله الطیبی (٧٤٣ هـ) ، تحقیق: د. عبد الحمید هنداوی ، الناشر: مکتبة نزار مصطفی الباز (مكة المكرمة - الرياض) ، عدد الأجزاء: ١٣ (١٢ و مجلد للفهارس) (في ترقيم مسلسل واحد) ، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.

الشفا بتعريف حقوق المصطفى - مذيلا بالحاشية المسماة مزيل المخاء عن ألفاظ الشفاء ، المؤلف: أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي (المتوفى: ٤٥٤ هـ) ، الحاشية: أحمد بن محمد بن محمد الشمني (المتوفى: ٨٧٣ هـ) ، الناشر: دار الفكر الطباعة والنشر والتوزيع ، عام النشر: ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ هـ

حرف الصاد

"صحیح البخاری" المسمی: "الجامع المستند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسنته وأیامه" للإمام محمد بن إسحاق بن إبراهيم البخاري، (ت/٢٥٦ هـ)، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر ، الناشر: دار طوق النجاة (بصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ، عدد الأجزاء: ٩

"صحیح مسلم" للإمام مسلم بن الحجاج (ت: ٢٦١ هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

صحیح مسلم بشرح النووي ، للإمام حمی الدین أبی زکریا یحیی بن شرف النووي ، ت/٦٧٦ هـ راجع ضبطه وخرج أحادیثه وعلق عليه : د/ محمد محمد تامر ، الناشر : دار الفجر للتراث - القاهرة ، الطبعة الثانية : ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م

حرف الطاء

"الطبقات الكبير لمحمد بن سعد بن منيع الزهرى ، ت/٢٣٠ هـ تحقيق: د/ علي محمد عمر ، الناشر: دار الخانجي بالقاهرة ، ط/الأولى: ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م ، عدد الأجزاء: ١٠ ، والحادي عشر فهارس

"طريق التشريح في شرح التقرير" وهو شرح على المتن المسمى بـ(تقرير الأسانيد وترتيب المسانيد) لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: ٨٠٦ هـ). وهذا الشرح له ولولده أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازيانى ثم المصرى، أبو زرعة علي الدين، ابن العراقي (المتوفى: ٨٢٦ هـ) (٦/١٥)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، عدد المجلدات: ٨.

حرف العين

عملة القاري شرح صحيح البخاري ، المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ) ، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت ، عدد الأجزاء: ٢٥ × ١٢.

كتاب العين ، المؤلف: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن قيم الفراهيدي البصري (المتوفى: ١٧٠هـ) ، تحقيق: دمّهدي المخزومي ، دايراهيم السامرائي ، الناشر: دار ومكتبة الهلال ، عدد الأجزاء: ٨.

حرف الفاء

"فتح الباري شرح صحيح البخاري". لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعی. (ت/٨٥٢) الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ.

"فتح المغيث ، تحقيق: مجدي فتحي السيد ، ومصطفى شتات ، الناشر : المكتبة التوفيقية - القاهرة.

"فيض القدير شرح الجامع الصغير لعبد الرؤوف المناوى" ، ت/ ١٠٣١هـ ، الناشر: دار المعرفة - بيروت ، الطبعة الثانية: ١٣٩١هـ - ١٩٧٢م.

حرف القاف

"القاموس المحيط". لمجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادی (المتوفى: ٨١٧هـ). تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم. الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦هـ.

حرف الكاف

"الكافش في معرفة من له رواية في الكتب الستة" للإمام أبي عبد الله محمد بن أحمد بن الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: محمد عوامة وغيره، دار القبلة، جدة، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.

"الكامل في ضعفاء الرجال". لأبي أحمد بن عدي الجرجاني (المتوفى: ٣٦٥هـ). تحقيق: يحيى مختار غزاوي، الناشر : دار الفكر - بيروت ، الطبعة الثالثة: ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م. عدد الأجزاء: ٧.

الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري ، المؤلف: محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرماني (المتوفى: ٧٨٦هـ) ، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان.

الكتور الجاري إلى رياض أحاديث البخاري ، المؤلف: أحمد بن إسماعيل بن عثمان بن محمد الكوراني الشافعي ثم الحنفي المتوفى ٨٩٣ هـ، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عنابة ، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م ، عدد الأجزاء: ١١.

الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم (المسمى: الكوكب الوهاج والروض البهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج) ، جمع وتأليف: محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي المحرري الشافعي، نزيل مكة المكرمة والمجاور بها ،مراجعة: لجنة من العلماء برئاسة البرفسور هاشم محمد علي مهدي المستشار برابطة العالم الإسلامي – مكة المكرمة ، الناشر: دار النهاج – دار طوق النجاة ، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م ، عدد الأجزاء: ٢٦.

حرف اللام

"**السان العرب**". لـ محمد بن مكرم بن علي، أبي الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنباري الرويفعى الإفريقيى (المتوفى: ٧١١ هـ). الناشر: دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة – ١٤١٤ هـ. عدد الأجزاء: ١٥.

حرف الميم

جمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار ، المؤلف: جمال الدين، محمد طاهر بن علي الصديقي الهندي الفتّي الكجري (المتوفى: ٩٨٦ هـ) ، الناشر: مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، الطبعة: الثالثة، ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م ، عدد الأجزاء: ٥.

خاتم الصحاح، تأليف: محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازى، ت/٦٦٦ هـ ، تحقيق: يوسف الشيخ محمد ، الناشر: المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت – صيدا ، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م، عدد الأجزاء: ١.

المخصص ، المؤلف: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (المتوفى: ٤٥٨ هـ)، تحقيق: خليل إبراهيم جفال ، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت ، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.

مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصاييف ، المؤلف: نور الدين علي بن محمد بن سلطان المشهور بالملالي القاري (المتوفى: ١٠١٤ هـ) ، الناشر: دار الفكر، بيروت – لبنان ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م،

"المستدرك على الصحيحين لـ محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري ، ت / ٤٠٥ هـ ، وبنديله التلخيص للحافظ الذهبي ، تحقيق: د/ يوسف عبد الرحمن المرعشلي ، دار النشر: دار المعرفة بيروت - لبنان ، عدد الأجزاء: ٤.

"المسند" لـ إمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ). تحقيق: الشيخ أحمد محمد شاكر ، الناشر: دار الحديث - القاهرة ، الطبعة: الأولى ، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.

المسند لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١ هـ) ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون ، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي ، الناشر: مؤسسة الرسالة ، الطبعة: الأولى ، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م

مسند ابن الجعدي ، المؤلف: علي بن الجعدي بن عبيد الجوهري البغدادي (المتوفى: ٢٣٠ هـ) ، تحقيق: عامر أحمد حيدر ، الناشر: مؤسسة نادر - بيروت ، الطبعة: الأولى ، ١٤١٠ - ١٩٩٠ .

مشارق الأنوار على صحاح الآثار ، المؤلف: عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي ، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤ هـ) ، دار النشر: المكتبة العتيقة ودار التراث ، عدد الأجزاء: ٢.

"المصنف" لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي (ت / ٢٣٥ هـ). تحقيق: كمال يوسف الحوت ، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض ، الطبعة: الأولى ، ١٤٠٩ هـ ، عدد الأجزاء: ٧.

معجم البلدان ، المؤلف: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: ٦٢٦ هـ) ، الناشر: دار صادر ، بيروت ، الطبعة: الثانية ، ١٩٩٥ م.

معجم مقاييس اللغة ، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن ذكريا ، تحقيق: عبد السلام محمد هارون ، الناشر: دار الفكر ، الطبعة: ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.

معجم المؤلفين ،المؤلف: عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة دمشق (المتوفى: ١٤٠٨ هـ)
،الناشر: مكتبة المشنوي - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت ،عدد الأجزاء: ١٣ .

المعجم الوسيط ،المؤلف: مجمع اللغة العربية بالقاهرة ،الناشر: دار الدعوة، عدد الأجزاء: ٢٠ .

"معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم". لأبي
الحسن أحمد بن عبد الله العجلاني الكوفي (المتوفى: ٢٦١ هـ). بترتيب: ابن سليمان الهيثمي، وابن عبد الكافى
السبكى. دراسة وتحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوى. الناشر: مكتبة الدار - المدينة المنورة -
السعودية. الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ - ١٩٨٥ .

المغرب في ترتيب المغرب ،المؤلف: ناصر بن عبد السيد أبي المكارم ابن علی، أبو الفتح، برهان الدين
المووارزمي المطرزى (المتوفى: ٦١٠ هـ) ،الناشر: دار الكتاب العربي ،عدد الأجزاء: ١ .

المفہم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم المؤلف / الشیخ الفقیہ الإمام ،العالم العامل ،المحدث الحافظ ،بقیۃ
السلف ،أبو العباس أحمد بن الشیخ المرحوم الفقیہ أبي حفص عمر بن إبراهیم الحافظ ،الأنصاری القرطی
(المتوفى: ٦٥٦ هـ). تحقيق: مجموعة من العلماء، الناشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت .

مواهب الجليل في شرح مختصر خليل ،المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن
الطرابلسي المغربي، المعروف بالخطاط الرعنی الملاکی (المتوفى: ٩٥٤ هـ) ،الناشر: دار الفكر ،الطبعة:
الثالثة، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م ،عدد الأجزاء: ٦

حرف النون

"النهاية في غريب الحديث والأثر". لمجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن عبد
الكريم الشيساني المجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦ هـ). تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي.
الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م. عدد الأجزاء: ٥

"نيل الأوطار". لمحمد بن علي بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠ هـ). تحقيق: عصام
الدين الصبابطي. الناشر: دار الحديث، مصر ،الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م ،عدد الأجزاء: ٨

حرف الماء

هدي الساري مقدمة فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر، الناشر: دار مصر للطباعة

حرف الواو

الوافي بالوفيات ، المؤلف: صلاح الدين خليل بن أبيك بن عبد الله الصفدي (المتوفى: ٧٦٤ هـ) ، تحقيق:
أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى ، الناشر: دار إحياء التراث - بيروت ، عام النشر: ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م ،
عدد الأجزاء: ٢٩ .

